

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
إقليم خنيفرة
باشوية خنيفرة
جماعة خنيفرة

محضر اجتماع مجلس جماعة خنيفرة في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2026

** يوم الخميس 05 فبراير 2026 **

جدول أعمال الدورة:

الجلسة الفريدة بتاريخ الخميس 05 فبراير 2026

- تقديم إيضاحات حول طلب إضافة نقط في جدول أعمال الدورة من طرف أحد الأعضاء.
- تقديم تقرير أنشطة المجلس بين الدورتين.

1. برمجة فائض تدبير ميزانية جماعة خنيفرة للسنة المالية 2025 و الموافقة عليه.
2. التداول حول اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة خنيفرة لموقع السوق القديم بجماعة موحى وحمو الزباني.
3. التداول حول تسمية أو إعادة تسمية بعض الساحات العمومية والشوارع والازقة بمدينة خنيفرة.
4. الدراسة والموافقة على ملف لنزع ملكية القطعة الأرضية الموجودة بحي أسكا لأجل المنفعة العامة.
5. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلق بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة.
6. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلق بكراء دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.
7. الموافقة على تقديم منحة لفائدة جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي جماعة خنيفرة لتغطية مصاريف تتبع كأس إفريقيا لكرة القدم.
8. التداول حول اتفاقية شراكة وتعاون لإنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة.

*** فبراير 2026 ***

محضر

اجتماع مجلس جماعة خنيفرة في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2026، المنعقدة يوم: الخميس
17 شباط 1447 الموافق لـ: 05 فبراير 2026.

الورقة الحافظة

عقد المجلس الجماعي لمدينة خنيفرة دورته العادية لشهر فبراير يوم الخميس 05 فبراير 2026 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة خنيفرة تحت رئاسة السيد: مولاي مصطفى بايا رئيس المجلس الجماعي وبحضور السيد: محسن العسري باشا بالنيابة لمدينة خنيفرة.

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس الجماعي لمدينة خنيفرة: 35 عضوا.

- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم بحظيرة المجلس: 35 عضوا.

- عدد الأعضاء الحاضرين: 33 عضوا.

الأعضاء الحاضرون: 33	الصفة داخل المجلس
1- مولاي المصطفى بايا.	رئيس المجلس الجماعي
2- محمد لعروصي.	النائب الثالث للرئيس
3- ربيع بنعلال.	النائب الرابع للرئيس
4- مصطفى التوجيبي.	النائب الخامس للرئيس
5- عبد العزيز تيتاح.	النائب السادس للرئيس
6- الحسين العمري.	النائب السابع للرئيس
7- جمال السكاك.	كاتب المجلس الجماعي
8- مينة بوثولة.	نائبة الكاتب
9- حميد بويماجان.	عضو المجلس الجماعي
10- نعيمة ومكول.	عضو المجلس الجماعي
11- سميرة ورزيق.	عضو المجلس الجماعي
12- نادية بريكي.	عضو المجلس الجماعي
13- عزيز بوكرن.	عضو المجلس الجماعي
14- عبلة حمداني.	عضو المجلس الجماعي
15- نوال ناصوري.	عضو المجلس الجماعي
16- محمد بوتخساين.	عضو المجلس الجماعي
17- حسناء العسراوي.	عضو المجلس الجماعي
18- ابراهيم اعبا.	عضو المجلس الجماعي
19- محمد بنطاع.	عضو المجلس الجماعي
20- عبد العزيز الهري.	عضو المجلس الجماعي
21- بنويوسف أقيج.	عضو المجلس الجماعي
22- محمد واحيدي.	عضو المجلس الجماعي
24- رشيدة كريمي.	عضو المجلس الجماعي
25- عبد الرحيم ياقوتي.	عضو المجلس الجماعي
26- ايمان بويوض.	عضو المجلس الجماعي
27- محمد أقمون.	عضو المجلس الجماعي
28- حميد عمrani.	عضو المجلس الجماعي
29- زهرة سلاك.	عضو المجلس الجماعي
30- جميلة اعفير.	عضو المجلس الجماعي
31- حسن أمزيان.	عضو المجلس الجماعي
32- محمد اشيواو.	عضو المجلس الجماعي
33- حميد البابور.	عضو المجلس الجماعي

الصفة داخل المجلس	الأعضاء الغائبون بعذر
النائب الأول للرئيس	1- نبيل صبري.
النائب الثاني للرئيس	2- محمد أرديل.

الأعضاء الغائبون بدون عذر: لا أحد

- الأعضاء الشاغرة مناصبهم: لا أحد

- الحاضرون بصفة استشارية: 02

رئيس مصلحة أنشطة المجلس	1- حسن المباركي
عن قسم الجماعات الترابية بباشوية خنيفرة	2- رشيد أرديل
المندوب الإقليمي للمندوبية السامية للمقاومة وجيش التحرير - فرع خنيفرة -	3- زكريا البروز

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني لعقد الجلسة طبقا للمادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات افتتح السيد الرئيس الجلسة بكلمة رحب فيها بالسيد باشا المدينة والسادة أعضاء المجلس وممثل المندوبية السامية للمقاومة وجيش التحرير فرع خنيفرة - وأطر الجماعة والحضور الكريم. وشدد السيد الرئيس على تضامن جماعة خنيفرة التام مع ضحايا فيضانات الأقاليم الشمالية والغرب وخاصة مدينة القصر الكبير داعيا من الله تعالى أن يشملهم بلطفه وحمانيته. وبعد ذلك تقدم بتلاوة النقط الواردة بجدول اعمال الدورة التي هي على الشكل التالي:

الجلسة الفريدة بتاريخ الخميس 05 فبراير 2026

- تقديم إيضاحات حول طلب إضافة نقط في جدول اعمال الدورة من طرف أحد الأعضاء.
- تقديم تقرير أنشطة المجلس بين الدورتين.
- 1. برمجة فائض تدبير ميزانية جماعة خنيفرة للسنة المالية 2025 والموافقة عليه.
- 2. التداول حول اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة خنيفرة لموقع السوق القديم بجماعة موحى وحمو الزباني.
- 3. التداول حول تسمية أو إعادة تسمية بعض الساحات العمومية والشوارع والازقة بمدينة خنيفرة.
- 4. الدراسة والموافقة على ملف لنزع ملكية القطعة الأرضية الموجودة بحي أسكا لأجل المنفعة العامة.
- 5. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلق بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة.
- 6. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلق ببراء دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.
- 7. الموافقة على تقديم منحة لفائدة جمعية الاعمال الاجتماعية لموظفي جماعة خنيفرة لتغطية مصاريف تتبع كأس إفريقيا لكرة القدم.
- 8. التداول حول اتفاقية شراكة وتعاون لإنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة.


التوقيعات:

كاتب المجلس



جمال السكاك

رئيس جماعة خنيفرة



مولاي المصطفى بايا

تقديم إيضاحات حول طلب إضافة نقط في جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2026 من طرف أحد الأعضاء.

العرض :

قبل بداية دراسة جدول الأعمال وتطبيقا للمادة 40 من القانون التنظيمي 113.14 أشار السيد الرئيس الى انه توصل بالمراسلة التالية بتاريخ 21 يناير 2026 من المستشار محمد بوتخساين وتم الإجابة عنه بالمراسلة أسفله رقم 218 بتاريخ 23 يناير 2026.

المراسلة الواردة



فيدرالية اليسار الديمقراطي
خنيفرة



لعضواي رقم 1125 رقم 1
صيا النجلى خنيفرة
0662 443334 : 65r

إلى

السيد رئيس المجلس الجماعي لخنيفرة

مطلوب
انشطة المجلس
في مرام: أين وضع
الطلب طبقا
للقانون
س

الموضوع : طلب إدراج نقط و إعطاء توضيحات خلال
الدورة العادية لشهر فبراير

تحية و احتراماً، وبعد،
يشرفني أن أطلب منكم إدراج نقط بجدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2026 المزمع
انعقادها يوم الخميس 5 فبراير القادم أو إعطاء توضيحات بخصوصها خلال نفس الدورة، والتي تهتم

بالمواضيع التالية :

- 1 - مال ملف مقهى جتان الأطللس و ضحايا الإغلاق .
- 2 - ضرورة اقتناء أرض تخصص لمقبرة للمسلمين .
- 3 - أولوية تحويل أعمدة كهرباء الضغط العالي .
- 4 - توضيحات حول صفقة تنمة تهيئة جزء من شارع الزرقطوني بفلاف مالي خيالي .

محمد بوتخساين
عضو بالمجلس الجماعي لخنيفرة
باسم حزب فيدرالية اليسار الديمقراطي

جمعية خنيفرة
مكتب التوثيق
السفارة
التمسك
التاريخ
رقم
2028 21
213

الإمضاء

محمد بوتخساين

23 يناير 2026
خنيفرة، في



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة
رقم 2026/م.أ.م
218

من رئيس المجلس الجماعي لخنيفرة

إلى

السيد المستشار الجماعي محمد بوغصاين

عن حزب فيدرالية اليسار الديمقراطي - خنيفرة-

الموضوع: حي النجاح الزقة 01 رقم 25 خنيفرة.

تحت إشراف السيد باشا مدينة خنيفرة.

الموضوع: طلب إدراج نقط وتوضيحات خلال دورة فبراير 2026.

المرجع: رسالتكم عدد 223 بتاريخ 2026/01/21.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد.

تبعاً لطلبكم المتعلق بإدراج نقط بجدول أعمال دورة فبراير 2026، المقدم بتاريخ 21 فبراير 2026، ونظراً لكون جدول أعمال هذه الدورة قد تم حصره بصفة نهائية وتوجيه للسيد عامل إقليم خنيفرة في الأجل القانوني طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، فإنه يتعدى قانوناً إدراج أي نقط إضافية بعد ذلك، وعليه سيتم الإجابة أو إدراج النقط المقترحة ضمن جدول أعمال الدورة الموالية أو برمجتها في إطار دورة استثنائية وفقاً للمادة 41 من نفس القانون.

وفي الأخير، تقبلوا كل عبارات التقدير والاحترام.

إمضاء:

رئيس مجلس جماعة خنيفرة



رئيس جماعة خنيفرة
مولاي المنطوق باشا

تقديم تقرير أنشطة المجلس بين الدورتين.

قبل التطرق لجدول أعمال الجلسة الأولى من دورة أكتوبر وتطبيقا للمادة 264 من القانون التنظيمي أعطى السيد الرئيس الكلمة للأطر الجماعية لتلاوة تقارير بعض المصالح الإدارية المنجزة بين الدورتين:

* تقرير حول أنشطة رئيس المجلس: تلاه السيد عبد العالي الصديق مدير مصالح الجماعة التقرير التالي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال - خنيفرة
عمالة إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة

تقرير حول أنشطة رئيس الجماعة خلال الفترة الممتدة بين دورتي :

أكتوبر 2025 وفبراير 2026

التاريخ	الموضوع
11 أكتوبر 2025	حضور اجتماع بعامة الإقليم حول الضريبة على الأراضي العارية طبقا لدورية وزير الداخلية رقم 11367 جاريخ 2025/08/05.
16 أكتوبر 2025	حضور اجتماع اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية بعامة إقليم خنيفرة في شأن دراسة وتحديد مشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية برسم سنة 2025.
28 أكتوبر 2025	حضور أشغال اجتماع اللجنة الجهوية للسلامة الطرقية بمقر عمالة الإقليم في موضوع : دراسة ووضع البرنامج الجهوي للسلامة الطرقية.
3 نونبر 2025	حضور اجتماع بمقر عمالة الإقليم في موضوع : دراسة الجدوى المتعلقة بنقل المحطة الطرقية للمسافرين لمدينة خنيفرة، تدير سوق الجملة للخضر و الفواكه.
7 نونبر 2025	حضور لدوة علمية بمناسبة تخليد الذكرى الخمسينية للمسيرة الخضراء. منظمه من طرف مؤسسة روح أجدير الأطلس بقاعة الندوات بمقر الجماعة.
14 نونبر 2025	حضور أشغال اجتماع بمقر العمالة خصص ل : التهيئ لإعطاء الطلاقة إجراءات وضع برنامج التأهيل الحضري لمدينة خنيفرة.
08 دجنبر 2025	حضور اجتماع بمقر عمالة الإقليم خصص للوقوف على مدى تقدم أشغال تجهيز مركز تصفية الدم الكائن بالمستشفى الإقليمي.
09 دجنبر 2025	حضور اجتماع بمقر وزارة الداخلية خصص لبحث : طريقة تدبير المجزرة الجديدة ومدى تقدم الأشغال والتجهيز.
14 يناير 2026	حضور فعاليات الاحتفال بالسنة الأمازيغية الجديدة بقاعة الندوات بجماعة خنيفرة والمنظمة من طرف مؤسسة روح أجدير الأطلس.
21 يناير 2026	حضور أشغال اجتماع اللجنة المحلية للتنمية البشرية لمدينة خنيفرة بمقر باشوية المدينة من أجل إعداد لائحة مقترحات مشاريع تدرج في إطار برنامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بالمجال الحضري برسم سنة 2026.
22 يناير 2026	حضور أشغال اجتماع بمقر عمالة الإقليم في موضوع : تهيئة شارع بئر الزرات، شارع الزرقطولي، شارع محمد الخامس.

تقديم تقرير أنشطة الأقسام الإدارية بين الدورتين.

❖ تقرير قسم الشؤون القانونية والإدارية :

تقدم السيد محمد زوروري رئيس القسم وتلا بعجالة ملخص تقارير المصالح التابعة له:

* مصلحة الموارد البشرية :

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال - خنيفرة
عمالة إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة
مصلحة الموارد البشرية

تقرير

حول نشاط مصلحة الموارد البشرية

في الفترة من : أكتوبر 2025

إلى : فبراير 2026

في إطار المهام التي تدخل في اختصاص مصلحة الموارد البشرية بجماعة خنيفرة، فقد أنجزت هذه الأخيرة خلال الفترة الممتدة ما بين دورة أكتوبر 2025 إلى غاية دورة فبراير 2026 ما يلي :

1_ / إعداد الملفات :

- ملفات الترقية في الرتبة : 03
- ملفات إجراء الكفاءة المهنية : 06
- ملفات الإحالة على التقاعد : 01
- ملفات التدريب بالجماعة..... : 19
- قرار الحذف بسبب الوفاة : 01
- قرار تجديد الإحالة على الاستداع..... : 01
- ملفات قرار وضع حد رهن الإشارة : 01
- ملفات قرارات منح التعويضات..... : 07
- ملفات قرارات الساعات الإضافية..... : 02
- رصيد الوفاة..... : 01
- ملفات استفادة ذوي الحقوق من : - التقاعد : 01
- رصيد الوفاة من التعاضدية..... : 01
- التأمين عن الوفاة..... : 01

2_/° تسوية الترقيات في الدرجة :

الكفاءة المهنية	بالاختيار	درجة الترقية
		المجموع

3_/° تسوية الترقيات في الرتبة :

العدد	الدرجة
01	- متصرف
02	- متصرف ممتاز
03	المجموع

4_/° الرخص :

- الرخص الإدارية : 45

- الرخص المرضية : 02

5_/° الأجر والتعويضات :

الأجر :

• الأجر الشهرية للموظفين والتعويضات : 6.529.152,94 درهم

• مساهمة الجماعة في الصندوق المغربي للتقاعد : 862.003,40 درهم

• مساهمة الجماعة في التغطية الصحية الإلزامية : 142.101,69 درهم

• المجموع : 7.533.258,03 درهم -

التعويضات :

• التعويض عن الأشغال الشاقة والموسخة : 150.823,23 درهم

• التعويض عن المسؤولية : 90.000,00 درهم

• التعويض عن الساعات الإضافية : 132.711,13 درهم

• التعويض عن الصندوق : 1.080,00 درهم

• التعويض عن رصيد الوفاة : 90.664,08 درهم

• المجموع : 465.278,44 درهم -

6_/° تعويضات لأعضاء المجلس :

• التعويض عن المهام لأعضاء المجلس : 121.800,00 درهم

• المجموع : 121.800,00 درهم -

قسم الشؤون الادارية والقانونية
مصلحة الشرطة الادارية والاقتصادية والمتابعات
القضائية والشؤون الاجتماعية والرياضية والنقابية

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
عمالة إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة
مكتب المتابعات القضائية

تقرير حول الأنشطة التي قامت بها المصلحة خلال الفترة بين دورة أكتوبر 2025 إلى دورة فبراير 2026

ان مهام مكتب المتابعات القضائية بهذه الجماعة تقتضي تتبع جميع الدعاوي التي تكون فيها جماعة خنيفرة طرفا فيها سواء مدعيا أو مدعى عليها، وفي هذا السياق فإن المكتب تتبعت خلال الفترة الممتدة من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2025 إلى غاية الدورة العادية دورة أكتوبر 2025 القضايا التالية:

(1) قضية مقهى جنان اطلس

* لقد تم تنفيذ الحكم الصادر عن المحكمة التجارية بفاس والمؤيد بالقرار الصادر عن محكمة الاستئناف التجارية بنفس المدينة القاضي بإفراغ المقهى، وقد تسلمت الجماعة مفاتيح هذه المقهى ومرافقها الا أن المكترية سابقا للمقهى موضوع النازلة طعنن بالنقض في القرار السالف المذكور .

* أنه بموجب شكاية الأشخاص الذين كانوا يمارسون أنشطة تجارية بالمحلات المستخرجة من المقهى المذكورة وكذا شكاية جماعة خنيفرة الموجهة إلى السيد وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بخنيفرة ضد مكترية العقار المذكور والتي قررت فيها النيابة العامة متابعة هذه الأخيرة ومن معها وإحالتهم على السيد قاضي التحقيق بنفس المحكمة الذي أصدر قراره بإحالة هذه القضية على المحكمة لمتابعتهم من أجل النصب والاحتياط. وادرجت أول جلسة حول هذه النازلة بتاريخ 13/10/2025 ملف رقم 2450 / 2104 / 2025 تقرر فيه التأخر لجلسة 2026-03-2

(2) قضية العقار المسمى الكورس

• أن ملف هذه القضية لازال رانجا بمحكمة الاستئناف بمكناس تحت عدد 61/1403/2023 وقد أدرج بعدة جلسات وتقرر تأخيره 2026-02-12

• محامي الجماعة في الملف المدني عدد 2004/125 في قضية الكورس تقدم بمقال أمام المحكمة الإستئناف ببني ملال بتاريخ 2024-11-29 يطعن في الحكم رقم 581 الصادر عن المحكمة الابتدائية بخنيفرة بتاريخ 2004-12-14 الذي قضى برفض طلب سبق أن تقدمت به جماعة خنيفرة لإبطال عقد بيع عقار الكورس ولم يتم تعيين هذا الملف .

(3) شكايه عدد 654/314/2024 بتاريخ 15 مارس 2024 موجهة إلى السيد وكيل الملك لدى المحكمة

الابتدائية بخنيفرة

تحدد ملابسات هذه الشكاية فيما يلي: أن السيد المدير الإقليمي للماء والكهرباء قطاع الكهرباء بخنيفرة وجه إلى الجماعة رسالة بتاريخ 28 فبراير 2024 تحت إشراف السيد باشا مدينة خنيفرة يلتزم فيها إجراء بحث وتحري حول شهادة إجازة السكن في اسم أحد الأشخاص تتعلق بمنزل كائن له في حي موحى وبوعزة بعدما حامت شكوك حول صحتها كما جاء بالرسالة. وأن جماعة خنيفرة بعد قيامها ببحث وتحري بمصلحة التعمير تبين أن المعلومات والمراجع المضمنة بالوثيقة المذكورة ترجع إلى شهادة إجازة سكن سلمت إلى شخص آخر بناء على طلبه المؤرخ في 13/12/2023 تتعلق بمنزل كائن بنجزة النور بخنيفرة موضوع الرسم العقاري رقم T28685/27. الشيء الذي يثبت أن الأمر يتعلق بتزوير لهذه الوثيقة التي بحوزة قطاع الكهرباء. وقد تم إخبار هذه الإدارة بهذا التزوير ثم بعد ذلك توجيه رسالة إلى محامي الجماعة الذي حرر شكايه نيابة عنها ووضعها بالنيابة العامة بخنيفرة قصد فتح تحقيق حول هذه النازلة التي أحييت على الضابطة القضائية للقيام بالمتعين على اعتبار ان المشتكى به هو الشخص المضمن اسمه بإجازة السكن التي طالها التزوير. وقد أحييت هذه النازلة على المحكمة الابتدائية بخنيفرة ملف جنحي تلبسي تاديبى سراح عدد 4869/2104/2024 تقرر فيه التأخير لجلسة 09/10/2025 صدر بشأنه الحكم رقم 45 بتاريخ 2026-01-08 قضى بالحكم على المتهم الرئيسي بستة أشهر حبسا نافذة وغرامة 1500 درهم فيما قضت المحكمة بثمانية اشهر موقوفة التنفيذ في حق المتهم الثاني وغرامة 1000 درهم الى جانب تعويض مدني لفائدة جماعة خنيفرة حدد في 10000 درهم.

(4) قضية شركة كيماس ضد الجماعة:

صدر بشأنها الحكم رقم 23 بتاريخ 20/06/2023 عن المحكمة الإدارية بمكناس قضت فيه من حيث الشكل بقبول المقال الافتتاحي والإصلاحي. وفي الموضوع الحكم بأداء جماعة خنيفرة لفائدة المدعية مبلغ 527955.60 درهم قيمة الأشغال المنجزة لفائدتها وبرفض باقي الطلبات مع تحميلها الصائر. وقد تم استئناف هذا الحكم أمام محكمة الاستئناف بالرباط ملف عدد 696/7207/2023 صدر بشأنه القرار عدد 8294 بتاريخ 2023-12-05 قضى بإلغاء الحكم المستأنف جزئيا فيما قضى به من رفض الطلب بشأن التعويض عن التماطل وبعد التصدي الحكم على الجماعة بأدائها لفائدة المدعية مبلغ 30000.00 درهم عن التماطل وتأيبده في الباقي وهو القرار الذي تم الطعن فيه بالنقض ولازال لم يتم تعيينه.

(5) قضية اعتداء مادي:

موضوع الملف رقم 361/7112/2025 أمام المحكمة الإدارية بفاس تتعلق بدعوى رفعها السيد محمد الخميسي في مواجهة الجماعة يطالب فيها بتمكينه من التعويضات المترتبة التي لحفته من جراء اختراق عقاره ذي الرسم العقاري 54147/27 بالمكان المدعوى بودراع باموسى بقناة كبيرة على عمق كبير. وقد صدر بشأنه حكم تمهيدي بتاريخ 26/09/2025 قضى بإجراء خيرة وقد صدر حكم حكم عدد 29 بتاريخ 27 يناير 2026 قضى بأداء جماعة خنيفرة مبلغ 597.000 درهم مع نقل الملكية.

(6) شركة سينوطب ملف رقم 430/8201/2025 أمام محكمة الاستئناف التجارية بفاس:

وتتعلق هذه النازلة بكون الشركة المذكورة نالت الصفقة رقم 04/2022 لإنجاز قنطرة فارة فأبرمت مع شركة « مجموعة معاشي للاستثمار » عقد مناولة من الباطن من أجل القيام بأشغال بناء الجسر المذكور بشارع الزرقطوني اتجاه تادلة، وقد تم منعها من إتمام إنجاز الأشغال من طرف جماعة خنيفرة فتقدمت شركة « مجموعة معاشي للاستثمار » بدعوى ضد مقاوله « سينوطب » أمام المحكمة الابتدائية التجارية بفاس التي أصدرت حكمها بتاريخ 20/01/2025 قضت فيه بأدائها للمدعية مبلغ 690.147,15 درهم، وهو الحكم الذي استأنفته المقاوله « سينوطب » أمام محكمة الاستئناف التجارية بفاس وأدخلت فيه جماعة خنيفرة كطرف في الدعوى. وقد أصدرت قرارها القاضي بتأييد الحكم الابتدائي المستأنف، وقد تم الطعن بالنقض في القرار الاستئنائي من طرف شركة سينوطب

(7) قضية مسؤولية تفصيرية، ملف رقم 412/1202/2025 أمام محكمة الاستئناف بخريبكة:

تتعلق هذه النازلة بدعوى رفعها السيد فنيش فريد أمام المحكمة الابتدائية بخنيفرة بسبب سقوطه بحفرة بأشغال بناء محكة وقوف السيارات بخنيفرة الصنف الأول بتاريخ 01/01/2017 وهو يزاول مهامه بصفته شرطيا بفرقة الدراجين مطالبا شركة « نوربسطراف » المكلفة بالأشغال بالتعويضات عن الأضرار التي لحقت به. وقد صدر حكم ابتدائي قضى بأدائها للضحية مبلغ 60000.00 درهم، وقد تم إلغاء هذا الحكم بموجب قرار استئنائي صادر عن محكمة الاستئناف ببني ملال طعن فيه المدعي بالنقض فصدر بشأنه قرار عن محكمة النقض بتاريخ 12/11/2024 قضى بنقض القرار المطعون فيه وبإحالة القضية على محكمة الاستئناف بخريبكة للبحث التي أصدرت حكمها تمهيدا لإجراء بحث وتم تاخير الملف لجلسة 11 فبراير 2026.

خنيفرة في 04 فبراير 2026

مكتب المناوبات القضائية

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
صالة إقليم خنيفرة
قسم الشؤون الإدارية والتقنوية
مصلحة الحالة المدنية

تقرير حول أنشطة مصلحة الحالة المدنية بين دورة أكتوبر 2025 ودورة فبراير 2026

يعتبر مكتب الحالة المدنية من المرافق الأساسية التي تقدم خدمات حيوية للمواطنين، حيث يسجل جميع الأحداث المدنية مثل الولادات، الوفيات، والزواج. يهدف هذا التقرير إلى تقديم عرض شامل حول الأنشطة والإحصائيات المتعلقة بمصلحة الحالة المدنية خلال الفترة ما بين دورة أكتوبر 2025 ودورة فبراير 2026 .

أولا : الأنشطة المنجزة

تسجيل الولادات

- تم تسجيل 2580 ولادة خلال هذه الفترة .
- تم تقديم خدمات التوعية للأسر حول أهمية تسجيل الولادات في الوقت المناسب.

تسجيل الوفيات

- تم تسجيل 250 حالة وفاة
- تم تحسيس المرتفقين حول كيفية التعامل مع الوثائق المطلوبة لتسجيل الوفيات.

تسجيل عقود الزواج

- تم تسجيل 570 عقد الزواج.

Active Windows

تدليث ورقمنة سجلات المدنية لضمان دقتها وشموليتها، حيث تم مراجعة جميع السجلات الى حدود الآن.

ثانيا : التحديات

نقص الموارد البشرية :

تعاني المصلحة من نقص حاد في عدد الموظفين مما يؤثر على سرعة إنجاز المعاملات.

التوعية القانونية :

الحاجة الى مزيد من التوعية للمواطنين حول أهمية تسجيل الأحداث المدنية في الوقت المناسب وضرورة الإدلاء بالوثائق اللازمة كاملة.

التكنولوجيا :

ضرورة تسريع تحديث النظام المعلوماتي لمكتب الحالة المدنية لتسهيل الوصول إلى المعلومات وتحسين جودة الخدمات وتقليص تنقل المواطنين.

التوصيات :

زيادة عدد الموظفين :

ضرورة توفير موارد بشرية إضافية لتحسين جودة الخدمات المقدمة.

تنظيم حملات توعية :

تنظيم حملات توعية للمواطنين حول أهمية تسجيل الأحداث المدنية.

تحديث نظام المعلومات :

الإستثمار في الرقمنة لتحسين كفاءة العمل وسرعة إنجاز المعاملات .

وفي الختام،تعتبر مصلحة الحالة المدنية ركيزة أساسية في تقديم الخدمات للمواطنين،ومن الضروري العمل على تحسين أدائها من خلال معالجة التحديات القائمة وتطبيق التوصيات المقترحة.

خليفة في.....

الإمضاء :

رئيس مصلحة الحالة المدنية



تقرير أنشطة قسم الشؤون القانونية والإدارية بين دورات المجلس
المحز برسم الدورة العادية لشهر فبراير 2026

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم خبيزة
جماعة خبيزة

قسم الشؤون القانونية والإدارية

بالتزامن مع انعقاد الدورة العادية لشهر فبراير 2026 للمجلس الجماعي فإن قسم الشؤون القانونية والإدارية يقدم أمام أنظار السادة أعضاء مجلس الجماعة المحترمين تقريره عن الأنشطة التي قامت بها المصالح التابعة له من للفترة الفاصلة بين الدورتين العاديتين للمجلس

إن قسم الشؤون القانونية والإدارية السادة أعضاء المجلس المحترمين يضم ثلاثة مصالح جماعية:

❖ مصلحة الموارد البشرية

❖ مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق

❖ مصلحة الشرطة الإدارية والاقتصادية والمتابعات القضائية والشؤون الاجتماعية والرياضية والثقافية

بالنسبة لمصلحة الموارد البشرية فإنها تقوم بأنشطتها الاعتيادية بشأن وضعيات الموظفين الجماعيين وكما جرى إخباركم فإن الجماعة ورغم عملية التوظيف التي جرت فإنها تعاني بشكل واضح من التناقص الحاد بفعل الإحالة على التقاعد الأمر الذي رتب عجزا بينا على مستوى إدارة الموارد البشرية وهو بدوره ما يرتب آثار على مستوى الخدمات الجماعية

وفيما يتعلق بأنشطة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق فإن المصلحة تعمل حاليا من خلال المنظومة

الرقمية للحالة المدنية وهي الآلية التي ستمكن من نجاعة خدمة الحالة المدنية وتطوير الخدمات ورقمنتها

وبشأن مصلحة الشرطة الإدارية والاقتصادية والمتابعات القضائية والشؤون الاجتماعية والرياضية والثقافية

فإنها بدورها تقوم بالأعمال المتصلة بها والداخلية في صلاحية رئاسة المجلس حيث تسهر بمعية المصالح

الخارجية على تفعيل المراقبة للملك العام والبت في شكايات المواطنين وتبص القضايا المرفوعة من وضد الجماعة

إلى جانب متابعة الشأن الجمعي وطبقا للقانون سيقدم لكم الموظف المسؤول عن المتابعات القضائية تقريرا

مفصلا لاطلاعكم على المنازعات والإجراءات المتخذة بشأنها.

واليكم الاحصائيات بشأن المعاینات والاذونات والتصاريح:

التصاريح: 07 بحث المنافع والمضار 04 الشكايات الورقية 108

دفتر التحملات: 10 التحويل 04 الالغاء 05 الشكايات عبر البوابة 12

قسم الشؤون الإدارية والقانونية

محمد بن عبد الله
مدير قسم الشؤون القانونية
والإدارية

تقرير قسم الشؤون التقنية :

تقدم السيد بتنقيط رئيس القسم التقني وتلا ملخص تقارير المصالح التابعة له:

* مصلحة حفظ الصحة والوقاية العامة:

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة
مصلحة حفظ الصحة والوقاية العامة

تقرير حول أنشطة
مصلحة حفظ الصحة
والوقاية العامة
أكتوبر - نوفمبر 2025

لقد قام المكتب البلدي الصحي بعدة أنشطة خلال هذه الفترة تم تصنيفها
كالتالي:

1 - النمو الديموغرافي:

الوفيات	شهادة معاينة الوفاة	رعص النفن	قل البحث
العدد	142	167	15

2 - محاربة ناء السعير:

الجماعة	عدد الأشخاص المعالجين	جرعة القنح	جرعة العمل
خنيفرة	145	541	145
كروشن			
أيت سعدي			
سيني يحيى أوسعد			

Active Windows
Dr. Ouadi yassine
Secrch Chef de service d'hygiène
et de santé publique - Khénifra

القباب
تيفالين
ايت إسحاق
واومنة
لهري
موحى اوحمو الزباني
ألفوس
البرج
اجلعم ازكزا
سيني حسين
سيني عمر
سيني لامين
حضر بوحوسن
سبت ايت رحو
مولاي بوغزة
المجموع

3 - حفظ الصحة ومراقبة المحلات الغذائية وغير الغذائية :

لقد قام المكتب الصحي 53 بعملية مراقبة المحلات غير الغذائية بما فيها المدارس و الكنائس القراثة و رياض الاطفال و 444 عمليات مراقبة لمختلف المحلات غذائية استغاد خلالها أكثر من 895 شخصا حول أهمية نظافة المحلات و حفظ المواد الغذائية من تلوثها بالجراثيم و ضرورة التوفر على البطاقات الصحية التي سلم منه 140 بطاقة

عدد عمليات المراقبة	المحلات غير الغذائية	عدد عمليات المراقبة	المحلات الغذائية
10	الحمامات العمومية	66	محلات البقالة
07	المصيدتات	15	محلات
-	الورشات	23	مخازن عصرية
01	قاعات الألعاب	06	أفران تقليدية
02	الإسطبلات	18	محلات الحلويات والمقشذات
01	الإدارات	33	المقاهي
-	تور الأيتام	23	المقاهي - مطاعم
10	المدارس- المكتاتيب القرآنية- رياض الأطفال	132	محلات الوجبات الخفيفة
-	المساج	48	محلات الجزارة
-	المدارس	21	محلات بيع اللحوم البيضاء
22	أخرى	30	محلات بيع الأسماك
		02	محلات بيع الفواكه والخضر
		03	أسواق ممتازة
		24	أخرى

4- حفظ الصحة ومراقبة المياه الصالحة للشرب:

تم اجراء 67 عملية مراقبة لجودة المياه الصالحة للشرب و ب 05 عينة للتحليل في المختبر المختص تحت إشراف مندوبية وزارة الصحة.

5 - محاربة البعوض وناقل الأوبئة:

لقد تمت 75 عملية تدخل لمحاربة البعوض في مختلف أنحاء المدينة وقط المياه.

عدد العمليات	العملية
17	محاربة البعوض
16	محاربة القوارض
26	تقييم الآبار
59	المجموع

* مصلحة التصير :

حصيلة مصلحة التصير للفترة الممتدة من بداية شهر 10 / 2025 إلى غاية نهاية شهر 01 / 2026

يشرفني أن أقدم بين أيديكم حصيلة عمل مصلحة التصير خلال الفترة الممتدة من بداية شهر أكتوبر 2025 إلى غاية نهاية شهر يناير 2026، وهي فترة تميزت بدينامية ملحوظة في مجال التصير وتزايد وتيرة الخدمات الإدارية المقدمة للمرتفقين. وبمكس هذا النشاط حجم الجهود المبذولة من طرف أطراف وموظفي المصلحة، وكذا الإقبال المتزايد على مختلف الرخص والشواهد المرتبطة بمجال التصير، بما يساهم في تنظيم النسيج العمراني وتحسين جودة الخدمات المقدمة

رخص البناء الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	177
مجموع المداخل بالدرهم	1576363.00

تجديد رخص البناء بالمنصة الرقمية من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	26
مجموع المداخل بالدرهم	22110.00

إجازة السكن الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	145

رخص الإصلاح الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	273
مجموع المداخل بالدرهم	222985.00

شواهد الربط بشبكة الصرف الصحي الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	142
مجموع المداخل بالدرهم	28800.50

رخص الربط بشبكة الماء الصالح للشرب الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	142

رخص الربط بشبكة الكهرباء الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	153

الشواهد الامارية الفترة الممتدة من بداية شهر 10 إلى غاية نهاية شهر 01	
العدد	253

و بهذا بلغ مجموع المداخل من مختلف الرخص المسجلة من طرف المصلحة

مجموع المداخل بالدرهم	1828148.5
-----------------------	-----------

كما قامت مصلحة التصير بالمشاركة في اللجنة الإقليمية لمعاينة المنازل الآهلة للسقوط برسم سنة 2025 ذلك بمعاينة أزيد من 478 منزلا، بوجاه تصنيف النتائج وتوصيات اللجنة حسب الجدول الآتي:

نتيجة المعاينة	المنازل التي وجب هدمها	المنازل التي تستوجب خيرة تقنية من طرف مكتب دراسات معتمد	المنازل التي تستوجب اصلاحات
العدد	260	191	27

وفي الختام، تميز هذه الحصيلة النور المحوري الذي تضطلع به مصلحة التصير في مواكبة التطور العمراني الذي تعرفه الجهة، سواء من خلال معالجة طلبات الرخص والشواهد أو عبر المشاركة الفعالة في اللجان الإقليمية خاصة لجنة معاينة المنازل الآهلة للسقوط. وتجسد المصلحة التزامها بمواصلة العمل بجدية ومسؤولية، وتحسين جودة الأداء الإداري، بما يساهم في تحقيق تنمية عمرانية متوازنة ومستدامة.

Loi de finances	N° dépenses	Montant global	Bénéficiaire	Objet	Etat
2025	1	221.089,00	STE AMELLAL SERVICES SARL	RESTAURATION ET RECEPTION A L'OCCASION DE DIVERS MANIFESTATION PAR LA COMMUNE DE KHENIFRA	receptionné définitivement
2025	3	36.236,80	STE PAVILLON SERVICES SARL	ENTRETIEN COURANT DE MATERIEL ET MOBILIER DE BUREAU	receptionné définitivement
2025	4	57.612,40	STE BANET SARL AU	ENTRETIEN ET REPARATION COURANT DE MATERIEL INFORMATIQUE	receptionné définitivement
2025	6	79.464,78	STE ZOUHOUR EL MADINA SARL AU	ACHAT D'OBJET D'ART OU CADEAUX REMIS EN PRIX DESTINEES A LA COMMUNE DE KHENIFRA	receptionné définitivement
2025	7	33.637,99	STE S2 BNI SARL	ACHAT DE PRODUIT DE FERRONNERIE	receptionné définitivement
2025	8	7.248,97	LUKAVE TRAVAUX	ACHAT DE PEINTURE	receptionné définitivement
2025	9	3.399,00	L.S.S.G.E.M. SARL A.U	Etude géotechnique d'élargissement et de renforcement de la chaussée d'un tronçon du boulevard Zerktouni sur un linéaire environ 1,34 Km : allant du laboratoire des analyses médicales à la direction des eaux et forêts	receptionné définitivement
2025	12	3.666,60	HAUBATRAY SARL	ACHAT DE PRODUITS DESINFECTANTS	receptionné définitivement
2025	13	42.420,60	STE AFENRI SARL	EXTENSION DE RESEAU D'ECLAIRAGE AUX QUARTIERS DE LA VILLE DE KHENIFRA : (QUARTIER LA SCIERIE, EL YOUSSEFI, ET LA RUE 10 QUARTIER EL MASSIRA AL OUSTA)	receptionné définitivement
2025	14	99.990,00	STE BFA TOPO SARL	ÉTABLISSEMENT ET LIVRAISON DES LEVIS TOPOGRAPHIQUES DE L'EXISTANT POUR ÉTABLISSEMENT DES PLANS DE REDRESSÉMENT DES QUARTIERS SUIVANTS: ASSAKA, EL FATH, EL KORR, EL MASSIRA, EL YOUSFI, BOUYMAGUENI, BOUAZOU, TISI, TAZOUAGHTE, TICHOUTE EL ADHANI, FARRA ET PLACE EN FACE TRIBUNALE DE LA FAMILLE	En cours d'exécution
2025	15	81.204,00	STE TECHPRO ENGINEERING SARL	ETUDE ET ASSISTANCE TECHNIQUE DES TRAVAUX D'AMÉNAGEMENT DE LA PISCINE COMMUNALE D'UNE SUPERFICIE D'ENVIRON 2480 M2	En cours d'exécution
2025	17	89.092,00	AAH CIVIL ENGINEERING SARL AU	ACHAT DE PRODUIT DE FERRONNERIE	receptionné définitivement
2025	19	4.548,00	LABORATOIRE AFRICAINE DE GENIE CIVIL	SUIVI ET CONTRÔLE DE LA QUALITE DES TRAVAUX DE SIGNALISATION HORIZONTALE	receptionné définitivement
2025	20	67.598,00	BAJORTE	ACHAT DE PETIT MATERIEL FONGBLE DE DECORATION ET DE PAVOISEMENT	receptionné définitivement
2025	22	67.872,00	STE SGTOK SARL AU	FRAIS DE TRANSPORT DES ENFANTS VERS LES COLONIES DE VACANCES	receptionné définitivement
2025	23	392.610,16	STE SOTOK SARL AU	FRAIS D'ANIMATIONS ARTISTIQUES ET CULTURELLES POUR L'ORGANISATION DE SOIRÉES ARTISTIQUES ET MUSICALES DANS LE CADRE DE LA DEUXIEME EDITION DES ESTIVALES DE LA VILLE DE KHENIFRA A PARTIR DU 08/08/2025 JUSQU'AU 30/08/2025	receptionné définitivement
2025	24	16.392,40	GLOBALIO INGENIERIE	ÉTUDE DES TRAVAUX DE CONSTRUCTION D'UN ABR I AU SOUK HEBDOMADAIRE D'UNE SUPERFICIE D'ENVIRON 260M2 ET DE HAUTEUR DE 6 A 7 M	En cours d'exécution
2025	25	63.346,81	STE NEUMA COLOR SARL	ACHAT DE PEINTURE POUR LES TRAVAUX COMMUNAUX (VOIES URBAINE ET BATIMENT ADMINISTRATIVE)	receptionné définitivement
2025	26	10.639,28	STE SGTOK SARL AU	FRAIS DE TRANSPORT DES ENFANTS VERS LES COLONIES DE VACANCES	receptionné définitivement
2025	27	22.046,28	PREMELIGHT	ACQUISITION DE CÂBLES ÉLECTRIQUES (ENTRETIEN DU RESEAU ECLAIRAGE PUBLIC)	receptionné définitivement
2025	28	112.110,00	NEVEC SARL AU	ÉTUDE D'ÉLIMINATION DE RISQUE DE GLISSEMENT DE TERRAIN ET DE CHUTE DE PIERRE DU TALLUS D'UNE SUPERFICIE D'ENVIRON 360M2 AU RUE BOUDDOUR COMMUNE DE KHENIFRA	receptionné définitivement
2025	29	3.876,40	STE LABOTECH DE STP SARL AU	ÉTUDE GÉOTECHNIQUE ET SUIVI DES TRAVAUX DE CONSTRUCTION D'UN ABR I AU TERRAIN COMMUNAL DE FOOTBALL AU QUARTIER ADMINISTRATIF (ABRI DE DIMENSION ENVIRON 18 M X 20 M)	En cours d'exécution
2025	30	353.540,40	STAT AUTO SARL AU	ACQUISITION D'UN FOURGON MORTUAIRE AU PROFIT DE LA COMMUNE DE KHENIFRA	receptionné définitivement
2025	31	44.551,10	STE PALAIS DE CEDRE SARL AU	FRAIS D'HÉBERGEMENT ET DE RESTAURATION POUR DIVERS CÉRÉMONIES JUSQU'AU 31/12/2025	receptionné définitivement
2025	32	87.021,60	STE S2 BNI SARL	ACHAT DE PETIT MATERIEL FONGBLE DE DECORATION ET DE PAVOISEMENT	receptionné définitivement
2025	34	18.786,00	NEVEC SARL AU	ÉTUDE TECHNIQUE ET SUIVI DES TRAVAUX DE CONSTRUCTION D'UN ABR I AU TERRAIN COMMUNAL DE FOOTBALL AU QUARTIER ADMINISTRATIF (ABRI DE DIMENSION ENVIRON 18 M X 20 M)	En cours d'exécution
2025	37	495.150,48	STE STATION BELGHITI SARL	ACHAT DE CARBURANT	receptionné définitivement
2025	38	7.526,52	SOOVERTRA SARL AU	ACHAT DE PRODUITS D'ENTRETIEN MENAGER	receptionné définitivement
2025	39	397.521,76	NM CHALLENGE SARL	ACHAT DES PNEUS	receptionné définitivement
2025	40	9.484,00	OPTIM-CONTROLE (SARL AU)	CONTRÔLE ET ASSISTANCE TECHNIQUE DES TRAVAUX D'ACHÈVEMENT DE LA RESTAURATION ET LA REHABILITATION DE L'AVENUE BIR ANZARANE ET SON ENVIRONNEMENT A LA COMMUNE DE KHENIFRA	En cours d'exécution
2025	41	33.857,24	LISSON TRAD SARL AU	ALIMENTATION EN EAU POTABLE PAR BF- HAY BOUZKOUR KHENIFRA	En cours d'exécution
2025	42	21.301,20	STE AMELLAL SERVICES SARL	FRAIS D'ANIMATION DE LA FAVEUR DE LA CAMPAGNE MEDICALE GRATUITE AU PROFIT DES HABITANTS DE KHENIFRA JUSQU'A LE 30/12/2025	receptionné définitivement
2025	43	303,00	IMPRIMERIE OFFICIELLE	ABONNEMENT AUX EDITIONS DES ANNONCE LEGALES JUDICIAIRE ET ADMINISTRATIVES AU BULLETIN OFFICIEL EXERCICE 2025	receptionné définitivement
2025	44	9.648,50	MAGHRES ARABE PRESSE	ACHAT DE LIVRES	receptionné définitivement
2025	47	132.931,15	STE AMELLAL SERVICES SARL	FRAIS DE RESTAURATION DE LA PAVEUR DE LA CAMPAGNE MEDICALE GRATUITE ET LES CAMPAGNES D'INTERVENTION NOCTURNES POUR LA PREVENTION DES RISQUES D'INONDATION AU PROFIT DES HABITANTS DE KHENIFRA JUSQU'A LE 30/12/2025	receptionné définitivement
2025	48	50.861,60	STE TADART IGHODANE SARL AU	PIÈCES DE RECHANGE	En cours d'exécution
2025	49	210.009,34	STE BANET SARL AU	ACHAT DE FOURNITURE DE BUREAU ET DE DOCUMENTATION	En cours d'exécution

SITUATION DES PROJETS DE LA COMMUNE DE KHENIFRA ANNEE 2025

Loi de finances	N° dépenses	Montant global	avancement des travaux	Bénéficiaire	Objet	Etat
2025	1	247.248,00	75%	COS ENGINEERING	ETUDE DE FAISABILITE DE GESTION DU SERVICE PUBLIC DE COLLECTE ET EVACUATION DES DECHETS MENAGERS ET ASSIMILES ET DE NETTOIEMENT A LA COMMUNE DE KHENIFRA	En cours d'exécution
2025	2	292.819,20	100%	STE ZAYANE JARDINE FR	ACHAT DES PRODUITS DES CARRIERES	réceptionné définitivement
2025	3	293.667,60	100%	STE AGHAMIS SARL AU	FRAIS D INHUMATION	réceptionné définitivement
2025	4	4.625.337,60	100%	ALMO JARDIN	TRAVAUX D ENTRETIEN COURANT DES ESPACES VERTS DE LA COMMUNE DE KHENIFRA	réceptionné définitivement parcellément
2025	5	2.683.125,00	50%	MEGAPERFORMANCE	Étude Technique et suivi relatif à l'éclairement de l'aménagement du boulevard Zerkouni commune de Khénifra	en attend déblocage des fonds (autorisation de programme)
2025	6	233.455,44	100%	STE DAKHLA TONER SARL	ACHAT DE FOURNITURE POUR MATERIEL TECHNIQUE ET INFORMATIQUE	réceptionné définitivement
2025	7	2.256.768,04	100%	STE NAZELEC SARL	ACHAT DE MATERIEL D'ENTRETIEN D'ECLAIRAGE PUBLIC	réceptionné définitivement
2025	8	750.252,24	60%	STE PRODITRAV	ACHAT DE CIMENT	En cours d'exécution
2025	9	569.498,19	50%	ZAC ARCHITECTURE SARL AU	CONSULTATION ARCHITECTURALE RELATIVE AUX TRAVAUX D AMENAGEMENT URBAINE DE LA VILLE DE KHENIFRA : BOULEVARD MOHAMED V TRONÇON GIRATOIRE SIDI LAMINE VERS GIRATOIRE AGUELMOUS.	En cours d'exécution
2025	10	2.961.412,92	100%	STE AGLIPHOX SARL AU	ACQUISITION DE MATERIEL DE PAVOISEMENT	réceptionné provisoirement
2025	11	558.125,00	25%	SOCIETE TOUS TRAVAUX DE GENIE CIVIL MAROCAINE TTGCM	ACHAT DE BITUME	En cours d'exécution
2025	12	1.019.647,92	100%	CHAMAL SIGNALISATION	TRAVAUX DE SIGNALISATION HORIZONTALE A LA COMMUNE DE KHENIFRA	réceptionné provisoirement
2025	13	196.707,60	100%	PROFESSIONAL TRAVAUX OKFAHM	ACQUISITION DE MOBILIER DE BUREAU	réceptionné définitivement
2025	14	295.637,08	100%	STE RK WORK SARL AU	ACQUISITION DE MATERIEL INFORMATIQUE ET LOGICIEL	réceptionné définitivement
2025	15	2.487.529,56	90%	STE NAZELEC SARL	TRAVAUX D'ELECTRIFICATION DE 75 LOGEMENTS SITUES AU QUARTIER EL KORS	En cours d'exécution
2025	17	256.410,14	100%	CHAMAL SIGNALISATION	ACHAT DE PETIT MATERIEL DE SIGNALISATION COMMUNE DE KHENIFRA	réceptionné définitivement
2025	18	487.117,76	10%	STE SAVORY TRAVAUX SARL AU	EXTENSION DU RESEAU D'ASSAINISSEMENT LIQUIDE A CERTAINS QUARTIERS DE LA VILLE DE KHENIFRA	En cours d'exécution
2025	19	291.486,00	87%	STE SHEMADRI SARL AU	ACHAT DES PRODUITS DES CARRIERES	En cours d'exécution
2025	20	218.160,00	10%	COS ENGINEERING	ETUDE ET ASSISTANCE TECHNIQUE DE CLOTURE DU CONTRAT RELATIF A LA GESTION DELEGUEE DU SERVICE PUBLIC DE COLLECTE ET NETTOIEMENT DES DECHETS MENAGERS ET ASSIMILES DE LA COMMUNE DE KHENIFRA	En cours d'exécution
2025	21	347.179,88	15%	STE EL BOUGHAZ DISTRIBUTION SARL	AMENAGEMENT DE SANITAIRE A LA COMMUNE	En cours d'exécution
2025	22	596.250,00	10%	SOCIETE CIVIL ENGINEERING & CONSULTING SARL	ETUDES TECHNIQUES ET SUIVI DES TRAVAUX DE MISE A NIVEAU DES QUARTIERS SOUS EQUIPES DE LA VILLE DE KHENIFRA (KHAMEN-ROUDA-ALBOUCHI-BOUDRAA-ENZAHA-YOUISSI-SIDI BOUTZGHART)	En cours d'exécution
2025	23	536.640,00	5%	JARDINAGE TRADITIONNEL	AMENAGEMENT DES ESPACES VERTS	En cours d'exécution
2025	24	186.195,36	10%	STE TARSOL SARL AU	AMENAGEMENT DU PARC AUTO ET CREATION D'UN DEPOT	En cours d'exécution
2025	25	2.241.236,56	90%	STE NAZELEC SARL	TRAVAUX D ELECTRIFICATION (2EMEIERE CATEGORIE DU PT DIOUR CHYOUKH)	En cours d'exécution
2025	26	1.940.501,30	10%	STE SOMEVTRA SARL	AMENAGEMENT DE LA PISCINE COMMUNALE	En cours d'exécution
2025	27	622.766,48	5%	STE SOTRA ELEGANCE SARL	TRAVAUX D'AMENAGEMENT DE LA CIMETIERE AHNTAB A LA COMMUNE DE KHENIFRA	En cours d'exécution
2025	AOO	48.478.160,40	EN COURS D ENGAGEMENT	CONSTRUCTION ET TRAVAUX ROUTIER.	TRAVAUX D AMENAGEMENT DE BOULEVARD ZERKOUNI 1 ER TRANCHE	EN COURS D ENGAGEMENT
2026	1	10.740.744,00	5%	EFFICIENT GLOBAL GREEN SERVICES SARL	PRESTATIONS RELATIVES A LA COLLECTE ET DE NETTOIEMENT DES DECHETS MENAGERS ET ASSIMILES DE LA COMMUNE DE KHENIFRA	En cours d'exécution
2026	2	1.364.116,34	5%	STE GG SERVICES SARL AU	GARDIENNAGE, SURVEILLANCE ET SECURITE DES LOCAUX ADMINISTRATIFS DE LA COMMUNE DE KHENIFRA 7J/7J ET 24H/24H (15 AGENTS)	En cours d'exécution

PROJETS DE LA MISE A NIVEAU DE LA VILLE DE KHENIFRA

N°	INTITULE DU PROJET	CONSISTANCE DU PROJET (DESCRIPTION)	MAITRE OUVRAGE	COUT DU PROJET (DH)	N° MARCHE	ENTREPRISE	DÉLAI EXECUTION	TAUX D'AVANCEMENT
3	TRAVAUX D'AMENAGEMENTS URBAINS DE LA VILLE DE KHENIFRA: SEQUENCE BOULEVARD EL MASSIRA 2 ÈME TRANCHE ET AMENAGEMENT DE LA PLACE LALLA KHADIA	ELARGISSEMENT DE LA CHAUSSEE - CREATION DES PARKING - REVETEMENT DES TROTTOIRS HORS ZONE POTIQUE - AMENAGEMENT DES TRAVERSEES PEYTONNES ET RELETISSEURS DE VITESSE - REALISATION ET EXTENSION DE L'ECLAIRAGE PUBLIC ET D'AMBIANCE - SIGNALISATION /AMENAGEMENT DE LA PLACE LALLA KHADIA	AREP	19.899.402,00	35/AREP-BK/2024	GRP ENARJ ET ANETRA	12	75%
4	CONSTRUCTION LOCALS COMMERCIAUX A PLACE DIOUR CHOUKH	9 BOUTIQUES DE VENTE DE VOLLAIRES- 13 BOUTIQUES DE COMMERCES- 3 CAFES ET RESTAURANTS- 13 BOUTIQUES DES TRIBUS- 3 SNACKS	AL OMRANE	11.030.577,00	M32/RH/2023	OPERA TRAVAUX	10	65%
5	CONSTRUCTION D'UN SOUK PROVINCIAL DE TAPIS 2ÈME TRANCHE (FRONTONS)	CONSTRUCTION DE BOUTIQUES, SANITAIRES, AIRE DE VENTE ETC	AREP	4.848.000,00	166/AREP-BK/2025	sodété HNW SARL	8	55% (réalisé avant réalisation du l'ancien marché)
7	MARCHE SOLIDAIRE POUR VENTE DES PRODUITS DE TERROIR A LA VILLE DE KHENIFRA	CONSTRUCTION DE BOUTIQUES DE VENTE DES PRODUITS DE TERROIRS- SANITAIRES	MINISTERE DE L'AGRICULTURE	12.900.000,00		BARRAHO ABDELEHALEKI SARL ET EL ABBASSI SOMMA SARL	12	30%

تقرير قسم الموارد المالية السيد أحمد عابدي :

قبل بداية تقديم التقرير المالي لآبد من الإحاطة بأنشطة المجلس خلال الدورتين المتعلق بنظام الأملاك الجماعات الترابية وخاصة الفصل منه وذلك بإخبار المجلس بالتغيرات التي تطرأ على سجل المحتويات عند بداية كل سنة . وبهذا الصدد فالتعديلات التي شملت سجل الممتلكات برسم سنة 2025 هي كالتالي :

- طريق بوزقور : ملك سجل تحت رقم 389 في سجل الأملاك العامة .
- إنشاء طريق على بوزقور : ملك سجل تحت رقم 390 في سجل الأملاك العامة .
اما فيما يخص الأملاك الخاصة : فتم تحويل الاستغلال ل :
* المحل رقم 86 في السوق الأسبوعي لفائدة عبيدي محمد (مع تعديل السومة الكرائية وقبض المبلغ الجزافي).
* المحل رقم 56 بمركب الأرز لفائدة المهدي صنهاجي (مع تعديل السومة الكرائية وقبض المبلغ الجزافي)
* المحل رقم 50 بالسوق المغطاة لفائدة شركة (مع تعديل السومة الكرائية وقبض المبلغ الجزافي).
* المحل رقم 31 بمركب الأرز لفائدة إسماعيل البزوي (مع تعديل السومة الكرائية وقبض المبلغ الجزافي).
كما هو مسطر بمقتضيات الظهير الشريف رقم 35.1.15 الصابر في 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية وكذلك المرسوم المتعلق بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسه التعاون بين الجماعات فيتم حصر السنة المالية في 31 دجنبر 2025 بمدخلها ومصاريفها . وحيث ان ميزانية التسيير لسنة 2025 كانت تقرر في مداخلها 98.521.798.00 درهم، إلا انه لظروف استثنائية فقط تقرر القيام بتعديل ميزانية سنة 2025 في شتنبر 2025 حيث تم تحويل مبلغ 3.700.000.00 إلى الجزء الثاني قصد انجاز المشاريع المشار اليها في الجزء الثاني من الميزانية التعديلية

200.000,00	- السيارات الدراجات والدراجات النارية.....
1.000.000,00	- المسابح
700.000	- البناء والصيانة والمحافظة على شبكة الطرق والمنشآت.....
1.050.000	- بناء مراكز التحويل والتوزيع.....
3.700.000,00	- المجموع.....

كما تم القيام بميزانيه ثانيه في شهر نوفمبر 2025 حيث تم تحويل مبلغ 1.600.000.00 درهم إلى الجزء الثاني قصد انجاز مشاريع بالجزء الثاني من الميزانية :

1.000.000,00	- مشروع تهيئة المقابر.....
500.000,00	- تكملة إنشاء مولد كهربائي بحي الكورس وديور الشيوخ.....
60.000,00	- تكملة تهيئة المساحات الخضراء.....
40.000,00	- بناء ساقية الماء
1600.000,00	- المجموع

وبالتالي فقد بلغت ميزانيه سنه 2025 في النهاية إلى :

- المداخيل: 92.68809,01 درهم .
- المصاريف: 77.273.360,62 درهم.
- الفائض الخام : 15.414.940,69 درهم.
- المبالغ المنقولة; وبعض الحوالات: 2.414.940,69 درهم.
- بالتالي يبقى الفائض الحقيقي يقدر ب 13.000.000,00 درهم.

هذا بالإضافة أنه تم رصد مبلغ حصة الضريبة على القيمة المضافة التي تم إضافتها للجماعات الترابية 10% والمقدر ب 4.435.000 درهم حيث تم برمجتها في الميزانية سنة 2026. هذا في شق تدبير ميزانيه سنه 2025 اما فيما يخص القراءة المحاسبية للميزانية حيث يتضح ما يلي:

1_ ارتفاع في مبلغ حصة منتج الضريبة على القيمة المضافة بنسبة 10% (48.789.004.00).
2_ الموارد المحولة (Recettes rétrocedés) المتعلقة برسم الخدمات الجماعية ورسم السكن والرسم المهني والتي يتم قبضها من طرف التابعة للمديرية الضرائب وتحليلها بلغت 17.877.900.84 درهم

- 3_ الموارد القارة وتتعلق بالمرافق الجماعية المستغلة من طرف الاغيار بواسطة عقود الاستغلال. السوق اسبوعي. المحطة الطرقية المجزرة الجماعية سوق الجملة النقل الحضري توقف السيارات فقد تحققت مبلغ 4.412.715.15 درهم.
- 4_ الموارد الذاتية مقابل خدمات وهي التي تقدمها الجماعة للمرتفقين ويتعلق الامر برسم الحالة المدنية تصديق على الامضاءات. رفض البناء والتجزئات. وإتلاف الطرق الجماعية حيث وصل مدخولها إلى 10.556314.54 درهم.
- 5_ واجبات وأتاوى الملزمين غير التصريحات للمؤسسة التجارية الرسم على المشروبات والمؤسسات السياحية والرسم على النقل العمومي على المسافرين ورسم النقل الملك الجماعي حيث تم مبلغ 6.801.575.61 درهم.
- 6_ الأكرية: ويتعلق بمختلف المحلات التجارية المكترات من الجماعة حيث حصل مبلغ.
- 7_ موارد مختلفة تم استخلاصها وصل المبلغ إلى 2.714.808.37 درهم.
- بعد ذلك تلا السيد الرئيس جدول الاعمال حسب الترتيب الجديد.

إعادة ترتيب أولوية التداول في النقاط المدرجة في جدول اعمال دورة فبراير 2026

قبل التطرق للنقط المدرجة في الجلسة الفريدة اقترح رئيس المجلس تعديل ترتيب النقاط المدرجة نظرا لارتباط ممثل المندوبية السامية للمقاومة وجيش التحرير فرع خنيفرة بالتزامات أخرى. وبعد موافقة أعضاء المجلس تم دراسة النقاط المدرجة في هذه الجلسة على الشكل التالي:

ترتيب النقاط الجديد	النقط المدرجة في الجلسة الفريدة
1	3- التداول حول تسمية أو إعادة تسمية بعض الساحات العمومية والشوارع والأزقة بمدينة خنيفرة.
2	4- الدراسة والموافقة على ملف لنزع ملكية القطعة الأرضية الموجودة بحي أسكا لأجل المنفعة العامة.
3	5- الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلقة بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة .
4	6- الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلقة بكراء دكاتين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.
5	7- الموافقة على تقديم منحة لفائدة جمعية الاعمال الاجتماعية لموظفي جماعة خنيفرة لتغطية مصاريف تتبع كأس إفريقيا لكرة القدم.
6	8- التداول حول اتفاقية شراكة وتعاون لإنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة.
7	1- برمجة فائض تدبير ميزانية جماعة خنيفرة للسنة المالية 2025 والموافقة عليه.
8	2- التداول حول اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة خنيفرة لموقع السوق القديم بجماعة موحى وحمو الزياتي.

العمومية والشوارع والأزقة بمدينة خنيفرة.

العرض:

جاء اقتراح هذه النقطة نتيجة مراسلة المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير عبر السلطة الإقليمية من أجل إطلاق التسميات على الساحة العمومية والشوارع والأزقة بمدينة خنيفرة. ولذلك اعطي الكلمة للسيد مندوب المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير بخنيفرة الحاضر معنا مشكورا. ولتقديم مقترحات لجنة التعمير وإعداد التراب أطلب من رئيس اللجنة بالتفضل وتقديم تقريره حول هذه النقطة.

تقرير لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة:

في يوم الأربعاء 28 يناير 2026، اجتمعت للمرة الثانية لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة لدراسة النقاط التالية:

النقطة 3: التداول حول تسمية أو إعادة تسمية بعض المساحات العمومية والشوارع والأزقة بمدينة خنيفرة. فيما يخص النقطة الثالثة أشار رئيس اللجنة أن اقتراح هذه النقطة جاء نتيجة مراسلة المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير عبر السلطة الإقليمية من أجل إطلاق التسميات على الساحة العمومية والشوارع والأزقة بمدينة خنيفرة. وعلى هذا الأساس، وبعد مراجعة مصالح المعنية بالجماعة للوقوف على مدى تطبيق نظام العنونة بأحياء وشوارع وساحات مدينة خنيفرة خلصت اللجنة إلى التركيز على الساحات والشوارع والأزقة الجديدة التي لا تخضع لنظام العنونة بالمدينة وبعد مناقشة التسميات المقترحة المرفقة بمراسلة المندوبية السامية لقدماء المقاومين خلصت اللجنة إلى المقترح التالي:

<u>الساحة الموجودة أمام :</u>	<u>ساحة الشهيد أحمد الحنصالي:</u>
❖ الساحة الموجودة أمام ثانوية محمد السادس....	❖ ساحة الشهيد أحمد الحنصالي .
❖ قاعة الاجتماعات بمقر الجماعة.....	❖ قاعة الشهيد التيجاني بن مولاي مصطفى.
❖ قاعة دار الشباب	❖ قاعة الشهيد حسن الجيلالي القرمودي .
❖ قاعة دار المواطن.....	❖ قاعة الشهيد موحى أمحزون .
❖ حديقة الجيش الملكي	❖ حديقة الشهيد الشريف أمزيان .
❖ حديقة حي السلام	❖ حديقة البطل موحى وسعيد الوراي .
❖ حديقة حي الحسن.....	❖ حديقة البطل أحمد الهيبة ماء العينين.

تدخل المستشار محمد بويخساين: بعد التحية للجميع، عندي ملاحظة موجهة للسيد المنسوب: قلتم في تدخلكم أنكم أرسلتم إلى العديد من المؤسسات بما فيها جماعة خنيفرة مقترح تسمية الأزقة والشوارع والساحات وأرقتم لائحة اسمية، كنا نتمنى أن تمنحونا خيار اقتراح تسميات مرتبطة بالمدينة، فنظام العنونة بجماعة خنيفرة كانت منذ القديم مرتبط بأسماء الأئمة، الوديان، المدن. وبالنسبة للزائر يصعب عليه تحديد عنوان فقط بناء على الأسماء المشار إليها أعلاه، بل يجب تسمية الأزقة المتواجدة بداخل الشوارع مثلاً باسم الدكتورة فاضمة عبي، الجراحة العالمية للقلب والتي استقبلها المرحوم الحسن الثاني وهي بنت منطقة خنيفرة ويجب أن تعطى لها الأولوية ودرست في مجموعة مدارس أيت عبي حيث أخذت نفس الاسم، فقد قامت بأعقد عملية جراحة 1989 وتدرس في أهم الجامعات الدولية، ويجب أن تكون لدينا ثقافة الاعتراف بالبحث عن الدكتورة فاضمة عبي في الأنترنت يشار إليها أنها ابنة مدينة الخميسات، في حين هي بنت مدينة خنيفرة ودرست في مدرسة موحى وحمو الزياني. وهذا تزوير للتاريخ. وأقترح كذلك ضرورة التعريف بأسماء هذه الشوارع مثلاً شارع الزرقطوني تكون بجانبه لوحة تعريفية لمن هو الشهيد الزرقطوني، أو التيجاني مولاي مصطفى، موحى أمحزون لان هناك العديد من الأسماء المتشابهة في مدينة خنيفرة. أحمد الهيبة ماء العينين، من هو؟ الجيل الجديد يجب أن يعرف هذه الشخصيات مثلاً في كهف النسور، مدرسة مصدق الزياني، من هو؟ أو حسي بن الحبيب؟ من هؤلاء؟ لم أجد أي معلومات عنهم في الأنترنت ولا علاقة لهم بالإقليم وبالأطلس وبالتالي كان من المفروض توجيه مذكرة بدون أسماء، ونحن نقترح أسماء المناضلين والشهداء الأبطال. المقاومة والذين أبدعوا في كافة المجالات. ولذلك فأنا أرفض هذه اللائحة المقترحة من المندوبية السامية للمقاومة لجهلي بتاريخ هذه الأسماء.

السيد المستشار محمد العروصي: بعد التحية للجميع، مع كامل احترامي للأسماء المقترحة إلا أنني أسطر ذلك باللون الأحمر تم إغفال اسم أضاف الكثير للمنطقة ولمدينة خنيفرة كما جاء على لسان المستشار محمد بويخساين، الاسم هو: البروفسور فاضمة عبي، لماذا هذا الاسم؟ أولاً لأنها ابنة منطقة أيت عبي من جماعة سيدي لمين أيت بوحود ولديها مسيرة متميزة وتصنف أول جراحة للقلب في العالم العربي ودرست في مجموعة من الكليات العالمية وتم تكريمها من طرف المرحوم الحسن الثاني وبحضور الفرنسي " juscar dustin " إذ في هذه الدورة نقدم ملتئم للمجلس الموقر اعتماد هذا الاسم وشكراً.

السيد المستشار ابراهيم أعيا: بالنظر إلى الأسماء المقترحة فهذه الأسماء ليس لديها أي ارتباط بمدينة خنيفرة: الحنصالي، أو الوراوي، ليست شخصيات وطنية. أفضل أن أربط تسميات الشوارع والأزقة والساحات بمقاومين من الإقليم، فمثلاً: الخلطي فقد أسدى خدمات للمدينة وتبرع للمدينة بالمقبرة. هناك أولعيدي واللائحة تطول... أظن أن هذه النقطة يجب تأجيلها ونبحث عن أسماء أناس مقاومين بمدينة خنيفرة، ونرد لهم بعض الاعتبار ولو بالاسم لأولادهم وأبنائهم. أما الأسماء المقترحة كـ "التيجاني مولاي مصطفى" فلا نعرفه! وكذلك "القرمودي"!، موحى أمحزون يوجد هذا الاسم بكثرة في المدينة! أنا أقترح أن نركز على أسماء المقاومين في الإقليم برمته "أكلموس، مولاي بوعزة" وغيرها من الجماعات، ونعطى تكريم لجميع المقاومين كل منطقة تكرم أبناءها والاعتزاز بهم وشكراً.

تدخل المستشار محمد بلنغاع: بعد التحية، أشكر السيد المندوب لحضوره أشغال الدورة. السيد الرئيس، صحيح أن الأسماء المقترحة من طرف السيد المندوب كلهم مقاومين رحمة الله عليهم جميعاً، وكما قال الإخوان لتحاول اعتماد أسماء رجال المقاومة أبناء المنطقة المحليين وعددهم كثير، ومدينة خنيفرة أكثر المدن تواجد لها مقاومون وشهداء كان لهم الفضل في التنسيق مع المقاومة الوطنية في أبي الجعد، تادلة، الحاجب وحتى الدار البيضاء. وبالتالي يجب التركيز كما قال السيد أعبا على أناس آخرين ساهموا في المدينة: منح أرض المقبرة والمساهمة في بناء المساجد المتواجدة بالمدينة ويجب على الخلف معرفتهم. هناك القائد أولعايدي الذي ما زال قصره في المدينة القديمة. زيادة عن ذلك أقترح تسمية إحدى الساحات بساحة زيان ، لأن قبائل زيان أعطت الكثير للمنطقة. للإشارة المراسلة فقط اقترحت بعض أسماء المقاومة، يمكننا إضافة أسماء أخرى أعطت لمدينة خنيفرة الكثير. واقترح إسم الحنصالي مثلاً، فقد أعطي هذا الاسم للسيد المالي، وبالتالي يجب اقتراح أسماء أخرى كالخلطي، القشتالي وشكراً.

تدخل المستشار جمال السكاك: أتساءل لماذا لم تنتشر معنا المندوبية السامية للمقاومة ونحن كجمعية قدماء جيش التحرير نملك سجلات مدونة فيها كافة أسماء المناضلين بمدينة خنيفرة. هناك أسماء منها أعلو، المكي، حجوج، القشتالي، الحاج سيدي، هؤلاء أناس المنطقة قاوموا وأعطوا الكثير، الحاج أغريزان. ما لا أفهمه كيف يتم اقتراح أسماء مقاومين من مناطق أخرى والأطلس هو معقل المقاومة وحاربوا في الجبال. هذا أمر لا يعقل ولا نقبله. وقد كانت هناك شرارة فتنة يوم تسمية ساحة "الفتواكي" وتم تخريبها فقط لأن الاسم يجب ان يسمى بالمنطقة المتواجدة بها. نتمنى أن تؤجل هذه النقطة لإعادة النظر فيها، وإذا أرادت المندوبية أسماء فلدينا الأرشيف منذ 1958.

تدخل حسناء العسراوي: رغم وجود مقترحات إلا أننا كأعضاء المجلس من حقنا أن نشارك في هذه التسميات لأن اعتبار أن هذه العملية يجب أن تكون لإحياء ذاكرة جماعية بالمدينة أو الإقليم ويكون افتخار بنسائها ورجالاتها. أكد لما قاله السادة الأعضاء أنه يجب أن نختار أسماء المقاومين المحليين لمدينة خنيفرة. إضافة لذلك السيد الرئيس هناك تساؤل حول تسمية بعض الساحات، فهل هناك شوارع وساحات ستنال حظها من الإصلاح ليليق بهذه الأسماء.

تدخل مصطفى التوجيبي: بعد التحية، فيما مضى قمنا بعملية نظام العنونة لبعض الشوارع والساحات، وكان لدينا متسع من الوقت لنطلق التسميات على مختلف الأحياء بأسماء تاريخية، وفنية وفي جميع المجالات. اليوم لدينا مراسلة تهم أسماء المقاومة، من الجيد توسيع النقاش لكن نحن التزمنا بالمراسلة وليس اختيار المجلس، وهذا ما دفع اللجنة المختصة على تركيزها على مقاومين. بالنسبة للتسميات يجب أن تكون هناك نبذة عن الشخصية المقترحة، سيرتها، كيف عاشت؟ كيف توفيت؟ وهذا يخضع لفحص دقيق، فليس من المنطقي اختيار اسم عشوائي على شارع في المدينة دون وضعه تحت المجهر، والاطلاع على مساره، وهل قدم خدمات للوطن؟ هذا أمر مفروغ منه، ولا يجب ان يكون هناك تشابه في الأسماء فلا بد من التدقيق قبل اتخاذ القرار.

بالنسبة للأسماء المحلية نحن نتفق أن تكون هناك أسماء محلية فالمدينة لديها هويتها وتاريخها الخاص ويجب أن نتذكرها، كما أن السادة الأعضاء أشاروا لشخصيات أخرى أبناء المنطقة في الطب وفي مجالات أخرى. أظن أنه يجب تجميع بنك بالأسماء الخاصة بالمدينة كالبروفيسورة "اعبي فاطمة". ومن الآن فصاعداً وعند القيام بتهيئة شوارع جديدة وساحات لنقم بتسميتها بهذه الأسماء وشكراً.

تدخل رئيس القسم القانوني والإداري: المراسلات عادية تأتي سنويا وتكون على شكل التماس من المندوبية للجماعات الترابية لتسمية الشوارع والساحات المنجزة باسم شهداء المقاومة. الأسماء المقترحة من طرف اللجنة هي فقط كمقترحات بالنسبة للمجلس. فقد تم اصدار قرار إداري بالجماعة عند عنونة بعض الشوارع والازقة سابقا ولا يمكن لنا تغييرها فهناك التزامات الاشخاص وهناك ممتلكات وعناوين مرتبطة بها. وحتى المذكرة الأخيرة التي صدرت عن وزاره العدل انه الاستدعاءات المرتبطة بالعنوان المتواجد بالبطاقة الوطنية والالتزام المشار اليه مسؤوليه ذلك الشخص في العنوان المرفق به. لذلك لا يمكننا في كل مرة تغيير الاسماء بل اقتصرنا على بعض الشوارع والساحات التي ليس لديها اسم من اجل المناقشة.

تدخل السيد المندوب: مع كامل احترامي هناك ملاحظات في محلها ، وأخرى ما يمكن القول عنها انها ليست من اختصاصات المندوبية السامية. بالنسبة لنا ليس عدم تقدير للجراحة "فاطمة اعبي" التي تنتمي الى مدينه خنيفرة. نحن نرى فيها أنها من الاوائل التي اخترقت عالم الطب. لكن بالمقابل في المندوبية السامية للمقاومين وقدماء جيش التحرير يتم اقتراحات هذه الفئة فقط: رجال المقاومة والحركة الوطنية وجيش التحرير. وبالتالي المقترحات الاخرى من اختصاص مصالح أخرى كوزارة الصحة وغيرها. تاريخيا المقاومة بمدينة خنيفرة لا يمكن المزايدة عليها فمعركة الهري بتاريخ 13 نوفمبر 1914 الذي شهد بها التاريخ الفرنسي قبل المغربي. هذه مجرد اقتراحات، الرجال المذكورة في اللائحة ينتمون لمدينة خنيفرة وثلاث شهداء المقترحوين ينتمون للثورة 1955 والتي تخلدها سنويا في 20 غشت من كل سنة.

تدخل السيد الباشا: من فضلكم السادة الاعضاء ارجو منكم طرح الاسئلة المتعلقة بدورة المجلس دون التفتيش من أي أحد ، وعلى رئيس المجلس الاجابة وتقديم الاضاحة عن أسباب ومسببات هذه النقطة، ومن حقكم وضع تساؤلات دون الدخول في مجادلات.

تعقيب السيد المندوب: بالنسبة للرجال الاخرى المقترحة كالحنصالي فهو شهيد المنطقة الشمالية في الفترة 1909 الى 1911 كانت هناك معركة مهمة مع الجيش الاسباني "واد الذئب". محي أوسعيد ينتمي لمنطقه القصيبة فقد كان يتعاون مع المقاوم في خنيفرة بالنسبة، لأحمد الهيبه ماء العينين فهو احد رجالات منطقة الصحراء المغربية، ولدي نبذ تاريخية لهذه الشخصيات، وتم ارسال مراسلات تعرف هذه الشخصيات. واطن انني اجبت عن جميع الاستفسارات وشكرا.

تدخل رئيس المجلس الجماعي: للمزيد من التوضيحات المراسلة أتت من السلطة المركزية ، هؤلاء مقاومين يجب ان نفتخر بهم السيد المندوب إن المجلس يفتخر بالمقاومين جميعهم ولا نفرق بينهم وهذا امر لا يختلف عليه اثنان. يمكننا ان نتبنى هذه الاسماء دون اي اشكال اضافة انه اذ كان هناك مقترحات لرجالات مدينة خنيفرة فالمجلس سيد نفسه ويمكن اضافتهم.

تدخل مستشارة عبلة حمداني : السيد الرئيس، المقاومة في المغرب لها كل التقدير والاحترام ، لكن هناك خصوصية: فمثلا في منطقة الجنوب خاصة بالصحراء قلن نجد اسم موحى وحمو الزياني او الهري. كذلك نفس الشيء بالمناطق الشمالية يجب ان نعتمد على اسماء الشهداء بالمنطقة وبعد ذلك نختار اسماء وطنية وشكرا.

تدخل المستشار ابراهيم واعبا: اذا كانت المراسلات من السيد وزير فهي مراسلة خاضعة للمناقشة من طرف المجلس. وإذا أردنا أن نعطي الاولوية للمقاومين المحليين. فالمقاومين الذين قدموا خدمات للبلاد

لا ننقص من أي أحد، فالأسماء الوطنية تم تسميتها في مجموعات من الساحات والشوارع في ربوع المملكة وفي المناطق التي كانوا معروفين فيها. ونحن بدورنا نريد التعريف بأبناء المنطقة ونرجع للاعتبار لهم، فقد شاركوا في معركة الهري الخالدة. وبالتالي لنقترح مقاومين محليين وإطلاق بعض الاسماء التي قدمت خدمات للمدينة. لا يوجد اي اشكال أنا كنت أريد أن اقترح اسم صيدلانية كانت قرب زنقة النجارة «السيدة نزهة» حيث كانت توفر الدواء بالمجان لكل الساكنة المجاورة لها، ومن المفروض أن تسمى على اسمها الحي التي تواجدت فيه. فالجميع يذكرها بالخير. خلاصة القول نريد أسماء محلية شخص مقاوم او قدم خدمات للمدينة.

تدخل بن يوسف أجبوع: لكيلا نطيل في هذه النقطة لم نأخذ بعين الاعتبار مداخله السيد رئيس القسم، ضروري يجب ان نبقي في إطار الساحات والاماكن غير مسماة ونركز على رجالات ونساء المنطقة كفاطمة اعبي. يجب ان نؤجل هذه النقطة ونخضعها للجنة دون الدخول في مزايدات وشكرا للسيد المنسوب المتواجد معنا.

تدخل المستشار بوتخساين: هناك اسماء هامة يجب ادراجها في هذه العملية وانا مع عملية التأجيل.

تدخل السيد الباشا: المرجو من السادة أعضاء تحديد التدخلات دون الرجوع الى التكرار للوصول الى نتيجة، يجب دراسة النقطة والمقترحات المقدمة للمرور الى النقطة المتبقية، هناك مرجع للتسميات هناك لجنة ولكم القرار.

تدخل رئيس المجلس سألهم: في الطرح الذي تقدم به السيد بن يوسف حول خلق لجنة لدراسة هذه النقطة وبالتالي يجب اتخاذ مقرر ايجابي مع مراسلات الداخلية. لدينا مقترح للجنة لنناقشه ونتخذ قرار في ذلك. وتجدر الاشارة أن الاسماء المقترحة هي كما جاء في تقرير اللجنة. وقد تم اعتماد اسماء غير موجودة في مدينة خنيفرة من اللائحة المقترحة، وبالتالي لكم القرار.

تدخل السيد المنسوب: هذه تبقى مجرد اسماء مقترحة وفي حالة التأجيل الى دورة ماي إن شاء الله سنرسل لكم لائحة بالمقاومين المحليين المعروفين وسنحيلها الى السيد رئيس مجلس جماعة خنيفرة عبر السيد العامل ولكم تصويت على الاسماء المقترحة آنذاك.

تعقيب السيد ابراهيم اعيا: نعم لنقوم بتأجيل البث في هذه النقطة.

تعقيب السيد الرئيس: ليكن ولننخذ قرار في جلسة اخرى ان شاء الله وليكن المقرر تأجيل البث في هذه النقطة الى دورة لاحقة.

بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت:

❖ **ملاحظة:** عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة الثالثة: 33 عضوا.

غادر قاعة الاجتماعات قبل عملية التصويت: 1 - أقليمون محمد - 2 - جميلة أغير .

← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 31 عضوا.

التصويت :


مقرر عدد: 216 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026.
وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07،
وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة المتعلقة بالتداول حول تسمية أو إعادة تسمية بعض الساحات العمومية والشوارع والازقة بمدينة خنيفرة.

يقرر ما يلي

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بإجماع الأعضاء الحاضرين (31) على تأجيل البث في هذه النقطة للدورة لاحقة.

امضاء الكاتب :



جمال السكاك

امضاء الرئيس :



مولاي مصطفى بايا

الموجودة بحي أسكا لأجل المنفعة العامة.

العرض:

فيما يخص هذه النقطة أشار السيد الرئيس أنه يجب سلك مسطرة نزع الملكية في حدود ما يخوله القانون وطلب من السيد رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة ورئيس مصلحة التعمير تقديم الإيضاحات الضرورية وتقديم ورقة تقينه عن هذا الموضوع للساده اعضاء المجلس.

تتمة تقرير لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة:

في يوم الأربعاء 28 يناير 2026، اجتمعت للمرة الثانية لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة لدراسة النقاط التالية:

النقطة 4: الدراسة والموافقة على ملف لنزع ملكية القطعة الأرضية الموجودة بحي أسكا لأجل المنفعة العامة.


وفيما يخص النقطة 4 المتعلقة بملف نزع الملكية لأجل المنفعة العامة، وبعد الاستشارة مع مصلحة التعمير حول التدقيق في الوضعية القانونية لهذه القطعة الأرضية في وثائق التعمير السارية المفعول، وبعد التأكد من هذه القطعة يشملها تصميم التهيئة خلصت اللجنة إلى الموافقة على هذا المقترح، وبذلك اختتمت اللجنة أشغالها.

إمضاء:


رئيس اللجنة عزيز بوكرن

عرض تقني لرئيس مصلحة التعمير لموقع الطريق بحي أسكا :





مقطع من تصميم التهيئة :



تدخل المستشار إبراهيم أعبا: كملخص لهذا الملف : لدينا مواطن لديه بقعه ارضيه اشتراها وقد مر على هذا الملف على ما اذكر عدة محطات انتخابية، من أيام الرئيس السابق حميد البابور. بالنسبة لهذا الشخص لديه قطع ارضيه على الطريق الرسمية بمدخل حي أساكا على اليمين قرب محطة الطاكسيات. وقد تعاطفنا معه سابقا وحولنا موقع الطريق في مرحلة إعداد تصميم التهيئة. ولكن اصطدنا بورثه ايت بن عقه. وعند عملية الترخيص له للبناء تواجهنا مع ساكنة المنطقة لأنه في تصميم تهيئته كانت هناك طريق في اول الامر وتم تحويلها، وتلك الطريق موجودة الان. لماذا تلجا السيد الرئيس الى مسطرة نزع الملكية؟ ما هي الأسباب؟ لكي تمرر الطريق فكن على يقين أنك ستصطدم بساكنة المنطقة لأنها ستضرر من هذه العملية. وبالتالي يجب القيام بنزع الملكية لمنطقه بالكامل وقد تقدمتم بهذا الطلب سابقا ولم يتم انجاز اي شيء فيه فيما سبق.

جواب السيد الرئيس: لقد حاولنا اقتناء هذه القطعة الأرضية لكن اصحاب الارض رفضوا وبالتالي نحن مضطرين للجوء الى مسطوره نزع الملكية لتسوية هذه الوضعية هناك.

تدخل المستشار إبراهيم أعبا: إنما نقوله الان السيد الرئيس هو شخصه للموضوع، وتقوم الان بحل مشكل شخص معين فقط. والاجدى ان يتم نزع ملكيه للقطع الأرضية كاملة ونعطي لأصحابها مستحقاتهم من الفانض عن طريق اقتناء الاراضي. يجب ان تعد هذه الأمور سلفا، والتطبيق سهل فقط الجلوس مع الساكنة واقناعهم، كما يجب والترخيص للشخص المتضرر بالقانون. وبالتالي في عملية نزع الملكية يجب ان تحترم هذه الشروط.

تدخل المستشار محمد أشيشاوا: السيد الرئيس الناس تعاني، ويجب ان تمرر الطريق في أسرع وقت ممكن فالأطفال في المدارس يعانون للذهاب الى المدرسة هناك.

تدخل المستشاره زهراء سلاك : هذه النقطة سيد الباشا السيد الرئيس قد مرت وتم عرضها في دوره فبراير 2025 بالإجماع ، لماذا قمت بإدراجها الان ؟ ومنطوق القرار هو كالتالي: "صادق المجلس الجماعي لخنيفرة بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين (نعم 16- لا : 00 -ممتنعون : 10) على اقتناء عقار في ملك الخواص من أجل فتح طريق تربط شارع محمد الخامس وحي أسكا مرورا بالسويقة المتواجدة قرب محطة سيارات الأجرة من الصنف الأول".

جواب السيد الرئيس: القرار فيه موافقه لشراء تلك القطعة الأرضية وليس لنزع ملكيه، ولذلك تعتبر هذه العملية ضرورة وقمنا بإدراجها في جدول الاعمال لكي نمرر الى مسطوره نزع الملكية، فالمالكين الخواص للأراض لم يوافقوا على عملية الاقتناء.

تدخل رئيس مصلحة التعمير : في تصميم تهيئته هذه الزنقة تقطع شارع محمد الخامس بعرض 20 متر ومساحتها :

في تصميم التهيئة القطعة الأولى: 334 متر مربع .
وفي المصادرة (réquisition) : 142 متر مربع.

تدخل المستشار محمد أشيشاوا : يجب ان نفاك العزلة عن حي أساكا ويجب تنفيذ القرار من اجل نزع الملكية. فالمرجو السيد الرئيس توفير الاعتمادات للمتضررين حتى لا نواجه مشاكل مع صاحب الملك فلتزودي الجماعة لصاحبها 64 مليون سنتيم حتى نتمكن من رفع الضرر عن الساكنة.

تدخل المستشار حميد بويمجان : هذه الطريق مهمه جدا للساكنة ويجب ان تمرر. يجب فقط احترام تصميم تهيئته. ولكن القطعة الأرضية المتراوحة بين هكتار او هكتار ونصف جاءت في مدخل المدينة، ونحن نقول انه اذا كانت هناك طريق سيار مبرمجه بين فاس ومراكش، ستكون هذه الطريق المدخل الرسمي للمدينة. يجب ان نهتم به ونؤمله. وقد تبينيت هذا الملف وحاولت مع الاطراف المعنية حله وديا. والان اقترح نزع

المالك للمساحة الإجمالية للأرض لأهميتها الاقتصادية، ويمكن بذلك تهيئتها وبناء محطة لسيارات الاجرة. فلماذا لا تقوم بتحويل مبلغ 300 مليون المخصص للمقبرة واقتناء هذه الأرض، واستغلال القطعة الأرضية الممنوحة للمقبرة مؤقتا. ما زلت اناشدك السيد الرئيس فهذه الأرض مهمة ويجب العمل على اقتنائها قبل ان ترجع لأصحابها في حاله ما مضت عشر سنوات على تصميم التهيئة

تدخل المستشار بن يوسف أفجيج : شكرا السيد الرئيس، فعلا هذا الملف تعاقب عليه ثلاث مجالس، أتمنى أن يكون هناك حل جذري، فهناك امر استعجالي لفك العزلة عن الساكنة، قائم الذات حاليا، وتصميم التهيئة به طريق وهناك خواص لديهم قطع أرضية في ملكهم الخاص. أولا يجب تسريع الوتيرة واتباع المساطر لنزع الملكية، ثانيا يجب ان نمنح للمستفيد من القطعة الأرضية المتواجدة قرب الطريق الترخيص بالبناء وفق القوانين الجاري به العمل مع التشاور مع الساكنة المحيطة لحل هذا المشكل.

تدخل السيد الباشا: أطلب من السيد الحاضر معنا في الدورة صاحب القطعة الأرضية ان يلتزم بالقانون فالعموم ليس لهم حق التدخل في الدورة وابداء الراي، ولهم فقط الحق في تتبع أشغال الدورة. فالتدخل والتداول محفوظ للسادة والسيدات الأعضاء.

تدخل المستشار محمد بوتخساين: لقد تأخرنا كثيرا من أجل فك العزلة عن 10.000 نسمة. يجب ان نقوم بنزع الملكية ونلتزم بالوثائق الرسمية مع مراعاة معاناة الساكنة التي لا تجد مسكنا في المستوى المطلوب. جواب السيد الرئيس: لتكون كلمه سواء بيننا ان نقوم بنزع الملكية لمجموع القطعة الأرضية وبعد ذلك نأخذ حدود الطريق ونجهزها.


تدخل المستشار مصطفى التوجيبي : هذا امر استعجالي السيد الرئيس ، ما دام هناك طابع استعجال والناس بحاجة لفك العزلة وبالتالي الممر في اتجاه محمد الخامس لماذا نقوم بنزع الملكية ونطبق المساطر في اطار ترسيم الطريق الحالية؟ وبالتالي سيتم معالجته في إطار مشروع متكامل ونوفر له الامكانيات المالية فقانون نزع الملكية له مساطر واضحة والجماعة بتنسيق مع السلطة سيتم هذا الامر بكل كياسه. فلا شيء يعلو فوق المصلحة العامة. هذا ملف استغراق أكثر من 18 سنة، إذا نحن مع مصلحة العامة ونريد ان تمر الطريق في أقرب وقت.

تدخل المستشار إبراهيم أعيا : لكي نكون ايجابيين : أولا ستشتري الجماعة بقعتين او ثلاث بقع بثمن جد مرتفع جدا . ثانيا ليس هناك ضمانات من امكانيه التميرير الطريق لان الساكنة هناك من تتحكم وليس تصميم التهيئة، فالقرار الاخير بيد المواطنين، ولتقم بتجربة برفقه السيد الباشا وتقم بمعابنة، وستلاحظ ما أقوله على أرض الواقع. لقد كانت لدينا تجربته مع هذا الملف في السابق. وبالتالي لا توجد فيه ضمانات بل فقط محابباتك لأشخاص محددة. تلك الأرض كنا في حاجة اليها من أجل الطريق وخلق محطة الطاكسيات وكذلك بناء ملاعب قرب، ولم يكن العائق ماديا ابداء، وحاليا الطريق وخلق محطة الطاكسيات والضروري في هذه العملية هو تعويض صاحب القطعة الأرضية المتضرر. وبالتالي اقترح شراء الأرض كاملة.

جواب السيد الرئيس: ما يهمنا ان نكون واضحين وشجعاء في اتخاذ القرار كما قال السيد النائب، 18 سنة والملف لم يحل، لماذا لا نقوم بنزع الملكية لكل القطعة الأرضية ونحل الاشكال؟ من بعد ذلك نقوم بعملية التجهيز.

وتدخل السيد الباشا : من فضلكم السادة الاعضاء لكي يكون القرار صائبا سيقدم لكم السيد رئيس مصلحة التعمير مساحة الأرض لكي يكون القرار صريح في اتخاذ نزع الملكية، ودون تحديد المساحة لا حجييه له .
تدخل رئيس مصلحة التعمير: في تصميم التهيئة الأرض مساحتها:

Surface de réquisition N11958/27 = 12795 m²



تدخل المستشار بويمجان حميد : ما يوجد بتصميم تهيئه سنقوم بشرائه أي المساحة المذكورة في عرض

تدخل المستشار مصطفى التوجيبي : هل تعرف ثمن اقتناء تلك الأرض؟ فهي جد مرتفعة!!

جواب السيد الرئيس: سيتم اللجوء الى لجنة الخبرة لتقويمها.

تدخل المستشار جمال السكاك : لكي أكون صريحا معكم تلك الارض ستتجاوز مليار سنتم أو أكثر .

جواب السيد الرئيس: المهم ان نقوم بهذه العملية.

بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت:

❖ ملاحظة: عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة الرابعة : 31 عضوا.

غادر قاعة الاجتماعات قبل عملية التصويت:

1- عبد العزيز الهري. 2- حسن أمزيان. 3- محمد بوتخساين. 4- مينة بوثوثة.

← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 27 عضوا.

التصويت :

مقرر عدد: 217 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026.


وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07،

وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة المتعلقة الدراسة والموافقة على ملف لنزع ملكية القطعة الأرضية الموجودة بحي أسكا لأجل المنفعة العامة.

يقرر ما يلي


صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بإجماع الأعضاء الحاضرين (27) على اقتناء مجموع الأرض المحددة في تصميم التهيئة مساحتها : $surface\ de\ réquisition\ N11958/27 = 12795\ m^2$ لإنجاز الطريق بحي أسكا وتهيئة المناطق المحيطة بها كما هي محددة في مقطع تصميم التهيئة بجماعة خنيفرة

امضاء الكاتب :



جمال السكاك

امضاء الرئيس :



مولاي مصطفى بايا

للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة .

العرض:

مما لا يخفى عليكم فتدبير مرفق المحطة الطرقية يحتاج للجوء الى إعداد كنانيش التحملات قبل انصرام اجل تدبيرها من طرف نانلة الصففة حالياً .
وللمزيد من التوضيحات أعطي الكلمة للسيد: رئيس قسم المالي ورئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات.

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات

في يوم الأربعاء 28 يناير 2026 اجتمعت لجنة المرافق العمومية والخدمات في جلستها الثانية (لم يكتمل النصاب في الجلسة الأولى بتاريخ 22 يناير 2026) لدراسة النقط المقترح دراستها استعدادا لدورة فبراير 2026 . وقد تضمن جدول أعمال هذه الجلسة النقط التالية:

5. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلقة بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة .
تمت صياغة دفتر تحملات جديد يضم كراء الشبايبك وخدمات المحطة لمدة 5 سنوات في صفقة واحدة، ويمكن أن تنتهي هذه الصفقة قبل في حالة تحويل المحطة. وقد قررت لجنة الخبرة ثمناً افتتاحي قدره 1.233.000,00 درهم سنوياً.

وتم تسطير شروط المشاركة في هذه الصفقة كالتالي:

* أهلية التسيير للمرفق.

*التوفر على التجربة الكافية.

*توفير الوسائل البشرية، التقنية والمالية.

ومن بين الالتزامات المتعهددة على المكثري:

*صيانة المساحات الخضراء داخل و أمام المحطة.

6. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلقة بكراء دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.

تم إعداد دفتر التحملات لكراء دكانين تجاريين بالمحطة الطرقية للمسافرين، وتم تخصيصهما لمقهى أو مطعم أو أي خدمات تتماشى مع متطلبات المرفق، شريطة الحصول على رخصة طبقاً للقوانين المعمول بها. وقد أرسى لجنة الخبرة ثمناً افتتاحياً للصفقة حدد في 5000,00 درهم شهرياً. وبذلك اختتمت اللجنة أشغالها.

إمضاء: رئيس اللجنة حميد بويمجان

المناقشة:

تدخل المستشار ياقوتي عبد الرحيم: عندي تساؤل السيد الرئيس من المسؤول عن صيانة المحطة هل المجلس؟ أو المشغل؟ ما نلاحظه وجود مجموعة من المتشردين ينامون فيها بالليل وهو ما يسبب هلع وخوفا للمسافرين. دفتر التحملات الذي بين ايدينا به مكتبين فقط من أصل خمسة : بالنسبة للمكتب CTM من المكلف به؟ مع العلم ان المادة 14 من دفتر التحملات تؤكد ان المكثري ليس لديه الحق في كراء من الباطن. إذا من وضع مكتب CTM ومكتب النقل الدولي؟ من وضعهم هناك؟ ومن هو المكثري الذي رخص لهم بالاستغلال في هذه المكاتب؟ هل أنتم ام المجلس؟ نريد شرحا لهذه الوضعية. لمن يتم اداء مبلغ كراء هذه المكاتب؟ فهناك خمس أو ست مكاتب من يستغلهم نريد شرحا؟

جواب المستشار حميد بويمجان : في كناش التحملات هذا سيتم كراء المحطة والشبابيك في صفقه واحده لمدة خمس سنوات .وفي حالة تحويل المحطة يتم ايقاف الصفقة. الخبرة أعطت ثمن افتتاح قدر ب 1.233.000 درهم. ومن بين الامور التي جاء بها هذا الكناش زيادة : المساحة الخضراء امام المحطة .وجوبا عن ما قاله السيد المستشار فالمحطة يتم تسليمها فارغة للمتعهد الجديد .وفيما يخص CTM والنقل الدولي فهناك بينهم عقد يخول لهم استغلال هذه المكاتب بمبلغ شهري .

تعقيب المستشار ياقوتي عبد الرحيم: كإجابة على ما قاله رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، الفصل 14 واضح وصريح: "لا يمكن الكراء بالباطن كلياً أو جزئياً لفائدة الغير". كيف أكرى المحطة؟ أنت تقوم بكراء بعض المحلات رغم ان كناش التحملات ينص صراحة لعدم كراءها او تفويتها للغير تريد شرحاً؟

جواب رئيس القسم المالي: فيما يخص دفتر التحملات المتعلق بالمحطة الطرقية فقد اجتمعت لجنة المرافق والخدمات ووافقت على تبني فكرة التوحيد دفتر التحملات على خلافا لما سبق. وذلك بجمع الشبابيك والمحطة في كناش تحملات واحد. وقد حددت لجنة الخبرة الثمن الافتتاحي في 1.233.000 درهما اضافة الى الاعتناء بالمساحة الخضراء المتواجدة امامها وإقرار مبلغ: 100.000 درهم كضمانة مؤقتة وإقرار مبلغ نصف المبلغ السنوي كضمان نهائية. ومدة الكراء خمس سنوات، ويمكن انتهاء هذا العقد في حالة تحويل المحطة، وإقرار شروط اجراء السمسرة بشرط توفر التجربة والوسائل اللوجستكية لتدبير المحطة. اما فيما يخص تساؤل العضو المحترم ياقوتي حول المادة 14 فهناك 08 شبابيك، والأرصفة المخصصة للحافلات، فضاءات الانتظار، أبواب الدخول وخروج الحافلات، مستودعين للودائع والطرود: واحد كبير وواحد صغير، مكتبين اثنين لإدارة المحطة الطرقية، مكتب خاص بالنقل والتجهيز، مخفر الشرطة، مكان للصلاة، مرحاض للرجال والنساء، الإرشادات، والمساحة الخضراء امام المحطة الطرقية. اما الكراء من الباطن فالمادة 10 حيث هناك التزامات المشغل الذي يضع رهن جميع مشاركي النقل العمومي للمسافرين المرخص لهم بواسطة حافلة رخصة الانطلاق والعبارة منه. أي شركة لها علاقة بالنقل الوطني أو الدولي فلا يمكنها أن تمارس في تلك المحلات، وما هي وظيفة المحطة الطرقية؟ فهي تقوم بتوفير التذاكر للمرتفقين.

تعقيب المستشار ياقوتي عبد الرحيم: أنا أتحدث عن المادة 14، أتكلم عن مكان يتم استغلاله كلياً بالكراء بالباطن.

تدخل رئيس المجلس: هناك مشكل مطروح في كراء المحطة الطرقية دون كرائها بالشبابيك، لذلك ارتأينا إدماجها في كناش التحملات هذا.

تدخل المستشار ابراهيم أعبا: إن كراء المحطة الطرقية جد معقد، فهناك مهنيين يمارسون مهنة النقل العمومي ، وهناك السماسرة أو ما يعرف بـ "الفراقشية" أصحاب الأموال. وبمجرد استغلال أحدهم للمحطة من طرف هذه الفئة تصبح المحطة مرتع للمزايدات، ويصبح يتحكم في الشبابيك ويضع شركاته الخاصة للتحكم في بيع تذاكر الحافلات التابعة له دون أخرى، وهذا أمر خطير. لذلك آنذاك تم التواصل مع المهنيين وتوصلنا إلى منح الشبابيك للمهنيين فقط. وقد اجتمعوا في إطار جمعية وتم استغلال كراء المحطة ولم تعد أي مشاكل مطروحة آنذاك، وانتهت الصراعات والمشادات والمشاجرات بينهم. بالنسبة « للفراقشي » له الرصيف، الدخول، مستودع الطرود والحمامات في صفقة موازية ، كانت آنذاك صفقة المحطة ب: 50 م سنتيم والرصيف ب: 120 مليون سنتيم وبتوحيد كراء الشبابيك والمحطة وفي حالة ما أخذه أحد "الفراقشية" سترجع للخدمات بينهم وبين المهنيين من جديد.

تدخل رئيس المجلس نحن نطمح الى خلق شركات التنمية لتدبير جميع المرافق بالجماعة.

تدخل المستشار محمد اشيشاؤ: يجب تشديد المراقبة على السماسرة بالمحطة والذين يقومون بممارسات لا قانونية وتتم عملية ركوب المسافرين خارج اسوار المحطة.

تدخل المستشار حسان العسراوي: يجب تشديد المراقبة فقد وقع لي تهجم داخل المحطة ولا يوجد أي رجل أمن بها .

تعقيب رئيس المجلس: القانون يفرض تواجدهم بالمحطة الطرقية وعلى كل فملاحظتك جيدة وسانظر هذا المشكل مع المصالح المختصة لتدبير هذا المرفق والأمن مهم لتنمية السياحة الداخلية بالمدينة.

بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت:

❖ ملاحظة: عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة الخامسة : 27 عضوا.

غادر قاعة الاجتماعات قبل عملية التصويت: 1- عبد العزيز الهري. 2- حسن أمزيان. 3- مينة بوثولة

← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 24 عضوا.

التصويت :

مقرر عدد: 218 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026.
وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07،
وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة الخامسة المتعلقة بالدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلق بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة.

يقرر ما يلي

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بإجماع الأعضاء الحاضرين (24 عضوا) على دفتر التحملات المتعلق بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة وإلغاء جميع دفاتر التحملات السابقة وهو كالتالي:

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
عمالة إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة

دفتر التحملات

يتعلق بتفويض استغلال المحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها
بمدينة خنيفرة

نورة فبراير 2026

المراجع والنصوص القانونية

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).
- القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021).
- الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 الموافق لـ 31 دجنبر 2020 المتعلق بتنفيذ القانون 07.20 بتغيير وتتميم القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات العقارية.
- القانون رقم 39.07 المحدد للمقتضيات الانتقالية المتعلقة ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأطوار المستحقة لفائدة الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 209.07.1 الصادر في 16 ذي الحجة 1428 27 دجنبر 2007.
- المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 231439 نونبر 2017) بمن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاونيين الجماعات.
- الظهير الشريف رقم 1.56.211 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمرات العمومية والذين نزل عليهم المزايا.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد والمالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كليات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية بإقامة بناء وتفويت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.
- مذكرة وزير الداخلية عدد 28 بتاريخ 06 فبراير 2001 المتعلقة باستخدام أرباب النقل العمومي للمسافرين محطة نقل المسافرين.
- القرار الجبائي المستمر عدد: 75 بتاريخ 31 دجنبر 2025 المعمول به و المحدد لنسب وأسعار الرسوم والواجبات والحقوق والأطوار لفائدة ميزانية جماعة خنيفرة.
- محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية المجتمعة بتاريخ 23 يناير 2026.
- مقرر مجلس جماعة خنيفرة المتخذ بالمدولة رقم خلال جلسته المنعقدة بتاريخ... فبراير 2026. برسم دورته العادية لشهر فبراير 2026

الباب الأول: مقتضيات عامة

المادة 1: موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط والالتزامات المتعلقة بالترخيص المؤقت باستغلال وتسيير المحطة الطرفية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة، عن طريق المزايدة العمومية أو بالتراضي عند الاقتضاء.

المادة 2: العقار موضوع الاستغلال

يتكون العقار موضوع الاستغلال المؤقت من بناية بها عدة مرافق:

نوع العقار	مساحة العقار الكلية	مساحة العقار المغطاة
محطة طرفية للمسافرين ومرافقها	8725 متر مربع	1395 متر مربع

اصل التملك: عقد شراء بتاريخ 1965/1/29

المرجع العقاري: مسجل بكناش 172 صحيفة 8 عدد 9 بتاريخ 10 مارس 1965
نوعيته: أرض مبنية مجهزة للاستعمال العام: محطة طرفية للمسافرين ومرافقها.

موقعه: فدان متسفسان، حي وادي الذهب.

إن الغاية من دفع التحويلات هذا هي استغلال المؤقت لتسيير المحطة الطرفية للمسافرين ومراقبتها بمدينة خنيفرة عن طريق المزايدة العمومية بعروض أثمان ، وذلك وفقا للشروط والمقتضيات المبينة أدناه، وتتضمن المحطة الطرفية للمسافرين المرافق التالية:

- الشبايك (عددها : 8 ثمانية).
- الأرصفة المخصصة لوقوف حافلات النقل العام للمسافرين داخل المحطة.
- فضاء الانتظار.
- أبواب دخول وخروج الحافلات.
- مستودعين للأمتعة والطرود (1 كبير و 1 صغير).
- مكتبين اثنين لإدارة المحطة الطرفية للمسافرين.
- مكتب خاص بمصالح وزارة النقل والتجهيز.
- مخفر الشرطة
- قاعة للتمريض
- قاعة للصلاة.
- المراحيض العمومية التابعة للمحطة (للرجال + للنساء).
- مكتب للإرشادات بمدخل المحطة.
- مساحة خضراء امام المحطة.

والجماعة الحق في إضافة مرافق جديدة تراها ضرورية والتي تدخل في إطار تحسين جودة خدمات المحطة الطرفية للمسافرين.

المادة 3: كيفية الاستغلال

تتم المزايدة العمومية بعروض أثمان بناء على دفتر التحويلات هذا، وذلك طبقا للكيفيات والشروط المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كيفيات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية وبنقوبت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

ويمكن لرئيس مجلس جماعة خنيفرة، أن يقوم بإبرام عقود الترخيص باستغلال العقار بالتراضي، في الحالات المنصوص عليها في المادة 37 من القانون رقم 57.19 السالف الذكر.

ويجب أن تتوفر في المستغل الشروط التالية:

- الأهلية لتسيير هذا المرفق ولاسيما في شخص مديرها

- التوفر على تجربة في تدبير وتسيير المحطات الطرفية للمسافرين.

- أن تكون له الوسائل البشرية والمالية والتقنية التي يتطلبها تدبير هذا المرفق مع الإداء بهيكلية استغلال المحطة.

المادة 4: مبلغ الاستغلال

يحدد مبلغ الاستغلال طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائز بالمزايدة العمومية على أساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية الذي حددته في: مليون ومائة وثلاثة وثلاثون ألف درهم (1.233.000.00 درهم) سنويا.

وإذا تم الترخيص بالاستغلال بالتراضي، عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 4 من دفتر التحويلات هذا، فإن مبلغ العملية يجب ألا يقل عن الثمن الافتتاحي لمزائدين عموميين لم تسفرا عن أية نتيجة بالنسبة للحالة الأولى المنصوص عليها بالمادة 37 من القانون رقم 57.19 السالف الذكر. وبخصوص الحالات الأخرى من نفس المادة يجب ألا يقل مبلغ العملية عن الثمن المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية والمصانق عليه من قبل المجلس.

المادة 5: المزايدة العمومية

تجرى عملية المزايدة العمومية عن طريق طلب العروض المفتوح بعروض أثمان طبقا للكيفيات والشروط المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14

سبتمبر 2022) بتحديد كيفية إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية بإقامة بناء وبنقوت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

لج زيارة المرفق موضوع المزايدة العمومية

يجب على كل متعهد أن يطلع على المرفق المزمع الترخيص باستغلاله ليتعرف عليه معرفة حقيقية قبل إجراء عملية المزايدة العمومية ولا يجوز له المطالبة بأي تخفيض بعد أن رست عليه نهائياً بدعوى عدم معرفته لمكان وحدود المحطة الطرقية ومرافقها المراد الترخيص باستغلالها.

لج الضمان المؤقت:

يتعين على المشارك في المزايدة العمومية إيداع ضمان مالي مؤقت باسم جماعة خنيفرة، لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل أو لدى شبيح المداخل بالجماعة يعادل بمائة ألف درهم (100 000.00 درهم).

يرجع الضمان المؤقت فقط بعد انتهاء هذه العملية للذين لم يرس عليهم العرض.

لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه.

يرجع الضمان المؤقت لنائل الصفقة بعد إيداعه مبلغ الضمان النهائي المشار إليه أسفله.

لج الضمان النهائي:

يتعين على نائل الصفقة عن طريق المزايدة العمومية أو إذا تم الترخيص بالاستغلال بالتراضي، عملاً بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 4 من دفتر التحملات هذا، إيداع ضمان مالي نهائي باسم جماعة خنيفرة لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل يعادل نصف المبلغ المقترح سنوياً من المتعهد للترخيص باستغلال المحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها بمدينة خنيفرة.

يرجع الضمان النهائي إلى المستغل عند انتهاء مدة الاستغلال، وذلك بعد خصم ما بذمته من مستحقات أو مصاريف ناتجة عن الأضرار التي قد تلحق بالمحطة الطرقية للمسافرين ومرافقها خلال مدة الاستغلال.

لج توقيع عقد الترخيص المؤقت بالاستغلال

يحرر عقد الترخيص بالاستغلال بين المستغل ورئيس مجلس جماعة خنيفرة، ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر، إلى المقتضيات الخاصة عند الإقضاء.

ويسلم رئيس مجلس جماعة خنيفرة للمتعهد نسخة من عقد الترخيص المؤقت بالاستغلال ودفتر التحملات الموقع، مرفقاً، عند الإقضاء، بالتصميم.

لا تصبح عملية الاستغلال نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه طبقاً للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.

المادة 6: مدة وشروط الاستغلال

تحدد مدة استغلال المؤقت للعقار المشار إليه في المادة 3 أعلاه، من تاريخ تسليم الأمر بالترخيص في خمس سنوات (05 سنوات) ويمكن انتهاء المدة قبل انقضاء الخمس سنوات في حالة تحويل المحطة الطرقية للمسافرين، وتعتبر هذه المدة غير قابلة للتجديد أو التمديد، ويجب على المتعهد احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم والحقوق والواجبات، المنصوص عليها بالقرار الجبائي الجماعي المستمر عدد: 27 بتاريخ 05 مارس 2021 المعمول به و المحدد لنسب وأسعار الرسوم والواجبات والحقوق والآتوى لفائدة ميزانية جماعة خنيفرة والمبوبة بالفصل 47 المتعلق بمنتوج المحطات الطرقية لنقل المسافرين.

وفي حالة تعديل رسوم القرار الجبائي لجماعة خنيفرة، يلتزم المستغل بتحصيل الواجبات وفق الرسوم الجديدة مع مراجعة المبلغ السنوي للترخيص بالاستغلال من طرف لجنة التتبع المشار إليها في المادة 8 أسفله.

المادة 7: تعيين محل المخابرة

يتعين على المستغل تعيين محل للمخابرة معه في الدائرة الترابية للعمالة أو الإقليم التي يقع فيه العقار، مع وجوب إخبار رئيس مجلس جماعة خنيفرة بكل تغيير قد يطرأ عليه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد.

وفي حالة عدم الإخبار بتغيير محل المخابرة، يعتبر آخر محل مصرح به هو مكان التبليغ.

المادة 8: لجنة التتبع

يتم إحداث لجنة التتبع التي تتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- رئيس جماعة خنيفرة أو من يمثله، رئيساً.

- ممئل عن السلطة الملمية بممينة خنيفة.
 - ممئل عن عمالة إقليم خنيفة.
 - ممئل عن مديرية التجهيز والنقل بممينة خنيفة.
 - ممئل عن الأمن الملمي بممينة خنيفة.
 - ممئل عن الوقاية الممينة بممينة خنيفة.
 - ممئل عن أرباب النقل بالممطة الطرقرية.
 - الممئل.
 - ممبر الممطة الطرقرية.
- وتسهر هذه اللجة على تتبع سير الممطة الطرقرية للمسافرين ومراقبها وتتولى البث في جميع القضايا التي تعرض عليها، كما يمكنها تقديم الاقتراحات التي تراها ضرورية من أجل تحسين أداء هذه المرفق.
- ويجب على الممئل تطبيق قرارات اللجة واستشارتها قبل القيام بأي إجراء بمس مراقق الممطة الطرقرية أو سيرها.
- كما تقوم لجة التتبع أساسا بما يلي:

1. إعداد القانون الداخلي والمصادقة عليه والسهير على تطبيقه.
 2. تحديد توقيت فتح المملات التجارية والمقاهي والمطاعم والخدمات المقدمة للمسافرين حسب متطلبات التسيير والاستعمال العادي من الممطة الطرقرية وتغيير هذا التوقيت استثنائيا حسب الظروف التي تمليها المصلحة العامة.
 3. مراجعة المبلغ السنوي للترخيص بالاستغلال الذي رست عليه المزايدة العمومية، وذلك في حالة تعديل القرار الجبائي لجماعة خنيفة، لاسيما تلك المتعلقة بالرسوم الواجب تحصيلها من طرف الممئل.
- تجتمع لجة التتبع باستدعاء من رئيسها مرة كل سنة وكلما دعت الضرورة لذلك عند تلقيه طلبا كتابيا في هذا الشأن من طرف أحد أعضاء اللجة.
- تتخذ القرارات داخل اللجة بالتوافق، وإذا تعذر ذلك، يتم اللجوء إلى التصويت، وفي هذه الحالة وعند تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس.

تتولى المصلحة الجماعية المكلفة بتتبع الممطة الطرقرية بمهام سكرتارية لجة التتبع.

الباب الثاني: التزامات الجماعة

المادة 9: التزامات الجماعة

يلتزم رئيس جماعة خنيفة بوضع التجهيزات والوحدات الواردة في المادة الثانية من هذا الدفتر رهن إشارة الممئل خلال مدة الاستغلال وتمكينه من استغلالها للأغراض الموجهة لها.

الباب الثالث: التزامات المتعهد

المادة 10: التزامات تجاه مستعملي الممطة

يضع الممئل وجوبا رهن إشارة جميع شركات النقل العمومي للمسافرين بواسطة الحافلات المرخص لها سواء التي لها نقطة الانطلاق من الممطة أو العبارات منها خدمات الممطة الطرقرية واستعمالها لربط مقر هذه الممطة بباقي الممطات الأخرى بواسطة الحافلات وخاصة منها الأرصفة المخصصة لوقوف حافلات النقل العام للمسافرين.

المادة 11: كيفية الأداء

يؤدي الممئل للجماعة مقابل استغلال الممطة الطرقرية مستحقات مالية سنوية وفق العرض المالي الذي حظي بقبول لجة فحص طلب العروض.

ويؤدي الواجب السنوي للاستغلال على دفعات شهرية خلال الخمسة أيام الأولى لكل شهر، بدون تأخير. لدى شسيع المداخل أو المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل لدى جماعة خنيفة تحت طائلة غرامة مالية مائة (100) درهم عن كل يوم تأخير.

المادة 12: الربط بشبكات الماء والكهرباء والاشتراكات

توضع عدادات الماء والكهرباء والاشتراكات في اسم الممئل بعد حصوله على الرخص الضرورية من الجماعة.

المادة 13: المحافظة على العقار وصيانته ونظافته

يلتزم الممئل بالمحافظة على العقار موضوع الاستغلال وصيانته، كما يتحمل نظافة المرفق ويستخدم عمالا لهذه الغاية على نفقته الخاصة، وفي حالة إخلال المتعهد بالتزاماته تتولى الجماعة القيام بهذه الأشغال وتقرض على الممئل أداء

تكلفة الانجاز اضافة إلى علاوة تقدر بـ 25% من المصاريف المستحقة بناء على محضر ينجز من طرف المصالح المعنية.

المادة 14: الاستغلال من الباطن وتقويته أو توليته أو التخلي أو التنازل عنه يمنع كل استغلال من الباطن أو تقويته أو توليته أو التخلي عنه ولو جزئياً لفائدة الغير، كما أنه لا يمكن للمستغل في أي حال من الأحوال أن يتنازل للغير ولو جزئياً عن العقار الذي يستغله.

المادة 15: معاينة العقار

يتعين على المستغل السماح لمصالح جماعة خنيفة بالقيام بمعاينة العقار موضوع الترخيص المؤقت بالاستغلال كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وأن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونياً لذلك للقيام بالمهام التفقيسية المنوطة بها، كما يتعهد بتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

المادة 16: التامين عن المسؤولية المدنية

يلتزم المستغل بالتأمين عن حوادث الشغل وعن أضرار الحريق وعن المسؤولية المدنية تجاه الغير طبقاً للقوانين الجاري بها العمل لضمان سلامة وراحة المسافرين. تسلم نسخة من عقود التامين إلى مصالح جماعة خنيفة.

المادة 17: المسؤولية عن الأضرار

يتحمل المستغل المسؤولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الاستغلال بفعل نشاطه.

المادة 18: تعيين مخاطب رسمي

يجب على المستغل أن يعين مخاطباً رسمياً ينوب عنه ويقوم مقامه في حالة قيام مصالح الجماعة أو أية مصالح عمومية أخرى ذات الصلة بزيارة المرفق أو طلب معلومات في عين المكان.

المادة 19: إجراء تغييرات بالعقار موضوع الاستغلال

يمنع إجراء تغييرات بالعقار موضوع الترخيص بالاستغلال إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس مجلس جماعة خنيفة وفقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة 20: المصاريف المتحملة من طرف المستغل

يلتزم المستغل بأداء جميع المصاريف المتعلقة بتسيير وصيانة المرفق، كما تؤدي صوائر التسجيل والتمير والضرائب المترتبة عن العقد من طرف المتعهد.

كما يلتزم المستغل بإعداد وطبع التذاكر على نفقته الخاصة باسمه قصد استعمالها في تحصيل الحقوق والواجبات، كما يجب عليه أن يشغل عدداً من الأعوان مشهود لهم بحسن السيرة والسلوك تحت مسؤليته الشخصية ويخصص لهم لباساً متميزاً أو شارات خاصة تميزهم عن الغير يكلفون بتحصيل الحقوق والواجبات.

المادة 21: الرخص والتصاريح

لا يعني عقد الترخيص بالاستغلال المستغل من طلب الحصول على الرخص والتصاريح الضرورية لممارسة أي نشاط جديد على أساس عدم تنافيه مع طبيعة المرفق وذلك وفقاً للتشريعات والأنظمة الجاري بها العمل.

الفصل 22: شروط استغلال اللوحات الاشهارية

تحفظ الجماعة بحقها في الترخيص بوضع لوحات اشهارية داخل المحطة الطرفية وبجميع مراقفها الداخلية والخارجية في إطار الاستغلال المؤقت للملك العام وللمرافق العمومية طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في هذا المجال، ولا يمكن للمستغل أو التجار أو النقال أو أي شخص آخر بالقيام بأي إشهار من أي نوع كان داخل المحطة أو بمختلف مراقفها الداخلية والخارجية بما فيها العقارات التجارية.

توضع اللوحات الاشهارية داخل المحطة الطرفية بترخيص من جماعة خنيفة بعد موافقة لجنة التتبع.

الباب الرابع: فسخ العقد والمنازعات

المادة 23: فسخ عقد الترخيص بالاستغلال

يحق لجماعة خنيفة فسخ عقد الترخيص بالاستغلال دون شرط أو قيد في الحالات الآتية:

- × تقاعس المستغل عن أداء مستحقات الاستغلال لمدة تزيد عن شهرين.
- × الغش والتدليس.
- × المساس بالأمن العام للمحطة أو المسافرين إذا كان مصدره المستغل.
- × إهمال وعدم صيانة منشآت وتجهيزات المحطة.
- × الاستمرار المتعمد في خرق مقتضيات نقد التعملات وشروط عقد الترخيص بالاستغلال.

المادة 24: انتهاء صلاحية عقد الترخيص بالاستغلال

تنتهي صلاحية عقد الترخيص بالاستغلال في الحالات التالية:

- × انتهاء مدة العقد.
- × فسخ عقد الترخيص بالاستغلال طبقاً للشروط المنصوص عليها في المادة 23 أعلاه.
- × الإفلاس أو التصفية القضائية.
- × حل الشركة.
- × عدم قيام ورثة المستغل، في حالة وفاته، بتقديم طلب الاستمرار باستغلال العقار موضوع عقد الترخيص بالاستغلال في الأجل المحدد في المادة 31 بعده.

تطبق حالة انتهاء صلاحية الترخيص بالاستغلال بعد توجيه إنذار مضمون مع إشعار بالتوصل إلى المستغل في عنوانه المصرح به في عقد الالتزام داخل أجل ثلاثين (30) يوماً من تاريخ الإخبار، ولا يترتب عليه أي تعويض كلما كان نوعه لفائدة المستغل مع تحويل مبلغ الضمانة النهائية لفائدة جماعة خنيفة، وفي هذه الحالة تتخذ الجماعة جميع التدابير والإجراءات التي تراها مناسبة لضمان حسن سير المرفق.

المادة 25: حق المستغل في فسخ عقد الترخيص بالاستغلال

يحق للمستغل طلب فسخ عقد الترخيص باستغلال المحطة الطرفية للمسافرين ومرافقها إذا ثبت تضرره من إجراءات مفروضة من طرف لجنة التتبع تعيق ممارسته لحقه في الاستغلال، ويتعين على المستغل إخبار مصالح الجماعة بنية الفسخ بمدة لا تقل عن ثلاثة (03) أشهر كاملة قبل سريان الفسخ، مع التزامه بأداء مستحقات الاستغلال طيلة هذه المدة تحت طائلة تحويل مبلغ الضمانة النهائية لفائدة جماعة خنيفة.

المادة 26: مآل التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الاستغلال

في حالة فسخ عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، يلتزم المستغل بإرجاع العقار، موضوع دفتر التعملات هذا، مع تحسيناته جزئياً أو كلياً إلى جماعة خنيفة مجاناً ودون المطالبة بأي تعويض عنها ولو تمت بموافقة من جماعة خنيفة.

المادة 27: اختصاص البت في المنازعات

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين بشأن مقتضيات دفتر التعملات، يعرض الأمر على تحكيم السلطة الإدارية المختصة، وإذا تعذر الوصول إلى حل

بالتراضي، يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة التي يقع العقار موضوع الاستغلال في دائرة نفوذها الترابي.

الباب الخامس: مقتضيات مختلفة

المادة 28: حالات مراجعة ثمن سومة الترخيص بالاستغلال والتعويضات بسبب الظروف الطارئة أو القوة القاهرة

تختص لجنة التتبع بمراجعة مبلغ الترخيص بالاستغلال أو التعويض في حالة صدور قرارات تنظيمية من المجلس الجماعي أو السلطات المختصة بتوقيف استغلال المرفق المستغل، أو في حالات الظروف الطارئة أو حالات الطوارئ أو حالات القوة القاهرة والتي يفهم منها: الكوارث الطبيعية كالفيضانات الطوفانية والزلازل أو الأوبئة الخطيرة، والتي تؤدي إلى أضرار جسيمة توقف تشغيل المرفق المستغل أو ظروف مشابهة وذات طبيعة استثنائية لا يمكن توقعها أو الوقاية منها طيلة مدة الاستغلال.

وفي حالة ظهور مثل هذه الظروف، تبقى الصلاحية لهذه اللجنة لتقدير حجم الأضرار التي يمكن أن تصيب طرفي العقد والإجراءات الكفيلة لتسويتها في إطار الإمكانيات المتوفرة لدى الجماعة.

المادة 29: حالات عدم الاستخلاص

لا يجب على المتعهد أن يطالب بواجبات الدخول والوقوف من أصحاب السيارات التابعة للدولة أو الجماعات المحلية أثناء قيامهم بمهمة إدارية.

المادة 30: حالات ارتكاب تجاوزات

يحق للمصالح الجماعية في حالة تجاوز المتعهد حدود المرفق الذي يستغله أن توجه له إنذاراً تعقبه غرامة مالية تقدر بعشرة آلاف (10000) درهم في حالة تماديه في ارتكاب نفس المخالفة وذلك طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.

المادة 31: استغلال العقار من طرف الورثة

في حالة وفاة المستغل، يحق لورثته الاستمرار باستغلال العقار موضوع الترخيص بالاستغلال، إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك، عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس مجلس جماعة خنيفة داخل أجل ثلاثين (30) يوماً، مباشرة بعد وفاة المستغل، وإلا اعتبر عقد الترخيص بالاستغلال لاغياً.

المادة 32: سريان مفعول دفتر التعملات

لا تصح مقتضيات دفتر التعمير هذا سارية المفعول إلا بعد الصرام أجل التعرض المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 117 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وبعد التأشير عليه من طرف السلطات المختصة.

حرر بخنيفة، في

توقيع صاحب المزايدة العمومية
مشهود على صحته

رئيس مجلس جماعة خنيفة

تأشير السيد عامل إقليم خنيفة

امضاء الكاتب :

جمال السكاك

امضاء الرئيس :

مولاي مصطفى بايا

رت 4 — النقطة السادسة : الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلقة بكراء دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.

العرض:

أشار السيد الرئيس أن هناك محلين تجاريين مرتبطين بالمحطة الطرقية مصنفيين في الاملاك الخاصة للجماعة وتم اقتراح كرائها لتقوية المداخل الذاتية.
وللمزيد من التوضيحات أعطي الكلمة لرئيس قسم المالي والسيد حميد بويمجان رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات لتقديم مقترحاتهم حول هذه النقطة .

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات

في يوم الأربعاء 28 يناير 2026 اجتمعت لجنة المرافق العمومية والخدمات في جلستها الثانية (لم يكتمل النصاب في الجلسة الأولى بتاريخ 22 يناير 2026) لدراسة النقط المقترح دراستها استعدادا لدورة فبراير 2026 . وقد تضمن جدول أعمال هذه الجلسة النقط التالية:
6. الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلقة بكراء دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.
تم إعداد دفتر التحملات لكراء دكانين تجاريين بالمحطة الطرقية للمسافرين، وتم تخصيصهما لمقهى أو مطعم أو أي خدمات تتماشى مع متطلبات المرفق، شريطة الحصول على رخصة طبقاً للقوانين المعمول بها. وقد أرسى لجنة الخبرة ثمناً افتتاحياً للصفحة حدد في 5000,00 درهم شهرياً.
وبذلك اختتمت اللجنة أشغالها.

إمضاء: رئيس اللجنة حميد بويمجان

المنافشة:

تدخل مستشارة زهره سلاك: أظن أن التداول حول كراء هذين المحلين تم في دورة مارس 2023، فلماذا نعيد التداول فيهما؟

تعقيب رئيس القسم المالي : من كان قبلي قاموا بهذه المسطرة في كراء المحطة الطرقية لمرافقها في إطار الصفقات العمومية. والان هناك القانون 19.57 المتعلق بالمسارات العمومية وفي هذا الاطار سنلغي الدفاتر القديمة وسنعمل في اطار القانون 19.57 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعات الترابية.

جواب رئيس المجلس: في كئاش التحملات السابقة كان المبلغ الافتتاحي زهيد جدا أما الآن فتم اقتراح رفع هذا المبلغ.

بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت:

❖ ملاحظة: عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة السادسة : 24 عضوا.
التحق بالقاعة كل من: 1-نعيمة ومكلول 2-بنيوسف أقجيع 3-عبلة حمداني.

← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 27 عضوا.

التصويت :

مقرر عدد: 219 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026،
وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07،
وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة السادسة المتعلقة الدراسة والموافقة على دفتر التحملات المتعلق بكراء
دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة.

يقرر ما يلي

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بإجماع الأعضاء الحاضرين (24) على دفتر التحملات
المتعلق بكراء دكانين موجودين بالمحطة الطرقية للمسافرين بمدينة خنيفرة وإلغاء جميع دفاتر التحملات
السابقة وهو كالتالي:

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
عمالة إقليم خنيفرة
جماعة خنيفرة

دفتر التحملات

يتعلق باستغلال دكانين تجاريين تابعين لـ "الجماعة الترابية خنيفرة"

المادة الأولى: موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط و الالتزامات المتعلقة بكراء دكانين تجاريين تابعين للجماعة
الترابية عن طريق المزايدة العمومية أو بالتراضي عند الاقتضاء .

المادة 2: المراجع و النصوص القانونية

- القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85-1-15 في 20 من رمضان (7 يوليو 2015).
- القانون رقم 57-19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 74-21-1 بتاريخ 03 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
- الظهير الشريف الصادر بتاريخ 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) المتعلق بقانون الالتزامات والعقود، كما وقع تغييره و تميمه.
- القانون رقم 08-39 المتعلق بمدونة الحقوق العينية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 178-11-1 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) كما تم تغييره و تميمه.
- القانون رقم 16-49 المتعلق بكراء العقارات و المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 99-16-1 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016).
- القانون رقم 12-67 المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري و المكري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 111-13-1 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر 2013) كما تم تغييره و تميمه.
- القانون 03-07 المتعلق بكيفية مراجعة أثمان كراء المحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني أو التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 134-07-1 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007).
- الظهير الشريف رقم 211-56-1 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السماعات العمومية و الذين نزل عليهم المزايا.
- المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بمن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- القرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كيفية إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية و بتفويت و كراء و استغلال أملاكها الخاصة.



• القرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق أحكام القانون رقم 19-57 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية بشأن اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية .
 • مقرر مجلس " الجماعة الترابية لخنيفرة " بمداولته رقم :... المتخذ خلال جلسته المنعقدة بتاريخ :... فبراير 2026 ، برسم دورته العادية لشهر فبراير 2026 ، الذي يصادق المجلس بموجبه على دفتر التحملات .

المادة :3 العقار موضوع الكراء

يتكون العقار موضوع الاستغلال من:

الموضوع العقار	العدد	المساحة الإجمالية بالمتر المربع	التخصيص
بكتابن بالمحطة الطرفية للمسافرين لمدينة خنيفرة	2	2م24= 2X2م12	مطعم أو مهوى أو خدمات تفيد مرتفقي المحطة الطرقية للمسافرين مع الحصول على ترخيص مسبق طبقا للقوانين الجارية بها العمل

اصل التملك: عقد شراء بتاريخ 1965/1/29
 المرجع العقاري: مسجل بكتاش 172 صحيفة 8 عند 9 بتاريخ 10 مارس 1965
 نوعيته: أرض مبنية مجهزة للاستعمال العام: محطة طرقية للمسافرين ومرافقها.
 موقعه: فدان متشفسان، حي وادي الذهب.

المادة :4 المستفيد من الاستغلال

يقوم رئيس مجلس " الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة " ، بإبرام عقد الاستغلال للعقار التابع للأملك العامة للجماعة الترابية الوارد بيانه في المادة 3 أعلاه ، بعد مزادة عمومية.
 يمكن لرئيس مجلس " الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة " ، أن يقوم بإبرام عقد استغلال العقار المشار إليه في المادة 3 أعلاه بالتراضي، في الحالات المنصوص عليها في المادة 37 من القانون رقم 19-57 السالف الذكر.

المادة : 5 مدة الاستغلال

تحدد مدة استغلال العقار المشار إليه في المادة 3 أعلاه، في خمسة (5) سنوات غير قابلة للتجديد ويمكن انتهاء المدة قبل انقضاء الخمس سنوات في حالة تحويل المحطة الطرقية للمسافرين .

المادة : 6 مبلغ الاستغلال

يحدد مبلغ الاستغلال طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائز بالمزادة العمومية، على أساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية ، عن كل شهر إذا تم الكراء أو الاستغلال بالتراضي ، عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 4 من دفتر التحملات ، فإن مبلغ العملية يجب ألا يقل عن الثمن الافتتاحي لمزائنتين لم تسفرا عن أية نتيجة بالنسبة للحالة الأولى المنصوص عليها بالمادة 37 من القانون 19-57 السالف الذكر . و بخصوص الحالات الأخرى من نفس المادة يجب ألا يقل مبلغ العملية عن الثمن المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية و المصادق عليه من قبل المجلس.

المادة :7 كيفية الأداء

يؤدى مبلغ الاستغلال بصفة منتظمة، خلال الأسبوع الأول من كل شهر المستحق الأداء لدى تسيع المداخل أو المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل لدى : " الجماعة الترابية لخنيفرة "

المادة : 8 الضمان المالي

يتعين على المشارك في الزيادة العمومية إيداع ضمان مالي مؤقت باسم "الجماعة الترابية خنيفرة" لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل يعادل قيمة ثلاثة اشهر من مبلغ الكراء المقترح من طرف لجنة الخبرة و التقييم.

يرجع هذا الضمان فقط، بعد انتهاء هذه العملية، للذين لم يرسم عليهم العرض، في حين يعتبر تسويقاً للكراء بالنسبة للمستفيدين. لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه.

إذا تم الكراء بالتراضي، عملاً بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 4 من دفتر التحملات هذا، فإنه يتعين على المستفيد إيداع ضمان نهائية تعادل مبلغ نصف المبلغ السنوي المقترح باسم: "الجماعة الترابية خنيفرة" لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل.

يرجع الضمان النهائي إلى المستفيد عند انتهاء مدة الاستغلال، وذلك بعد خصم من مبلغ الضمان ما يمته من مستحققات أو مصاريف ناتجة عن الأضرار التي قد تلحق بالملك.

يمكن الاستعاضة عن الضمان المؤقت و الضمان النهائي المشار إليهما أعلاه بكفالات شخصية و تضامنية تلتزم مع المتناقص أو المستفيد بأن تدفع إلى الجماعة الترابية، في حدود الضمانات المنصوص عليها في هذا الدفتر، المبالغ التي قد يصبح مدينا بها اتجاه الجماعة الترابية بمناسبة تنفيذ عقد الاستغلال و بنود دفتر التحملات.

المادة : 9 إشعار المستفيد من الاستغلال

يخبر رئيس مجلس "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة" المتناقص أو المتنافسين الذين تم قبول عروضهم، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، قصد استكمال باقي إجراءات الاستغلال داخل أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ الإشعار بالتوصل، تحت طائلة فقدان حقهم في الاستغلال في حالة تجاوزهم لهذه المدة، مع تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المودعة لفائدة "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة".

كما يخبر باقي المتنافسين الذين تم إقصاؤهم لعدم قبول ملفاتهم أو رفض عروضهم، ودعوتهم لسحب الضمانة المؤقتة المودعة، مقابل وصل.

يخبر رئيس مجلس "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة" المستفيد أو المستفيدين في حالة الاستغلال عن طريق التراضي، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، في أجل لا يتعدى عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ التأشير على مقرر المجلس، قصد استكمال باقي إجراءات الاستغلال، و الإدلاء بالوثائق المطلوبة داخل أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ الإشعار بالتوصل، تحت طائلة فقدان حقهم في الاستغلال في حالة تجاوزهم لهذه المدة.

المادة 10: طبيعة العقد

يدخل هذا العقد في إطار القانون العام أو على دفعات، لدى شجيع المداخل ب: "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة"، وذلك عند تغيير العقد في اسمه، إلا اعتبر متخلياً عن عملية الكراء أو الاستغلال. يصير هذا المبلغ حقاً مكتسباً لـ "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة" بمجرد أدائه.

المادة 11: توقيع عقد الاستغلال

يحزر عقد الاستغلال بين المستفيد و رئيس المجلس "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة"، و يشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر، إلى المقتضيات الخاصة عند الإقضاء. و يسلم رئيس مجلس "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة"، للمستفيد نسخة من عقد الاستغلال و دفتر التحملات الموقع، مرفق، عند الإقضاء، بالتصميم.

لا تصبح عملية الاستغلال نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه، طبقاً للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.

المادة 12: الكراء من الباطن و تفويته أو توليته أو التخلي عنه

كل كراء من الباطن أو تفويته فيما يخص العقار ، لا يكون له أي أثر إلا إذا تم وفقاً لأحكام القانون رقم 49-16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-16-99 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016). كل تولية للكراء أو تخل عنه فيما يخص كراء المحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني، لا يكون له أي أثر إلا إذا تم وفقاً لأحكام القانون رقم 67-12 المتعلق بتنظيم العلاقة التعاقدية بين المكري والمكثري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-13-111 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر 2013).

المادة 13: إجراء تغييرات بالمحل موضوع الكراء أو الاستغلال

يمنع إجراء تغييرات بالمحل موضوع الاستغلال إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس مجلس "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة" وفقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة 14: معاينة المحل

يتعين على المستفيد السماح لمصالح "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة" للقيام بمعاينة المحل موضوع الاستغلال كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

المادة 15: المصاريف المتحتملة من طرف المستفيد

يلتزم المستفيد بأداء واجبات الماء والكهرباء والهاتف والضرائب والرسوم الجماعية بفعل نشاطه.

المادة 16: المسؤولية عن الأضرار

يتحمل المستفيد، المسؤولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الاستغلال بفعل نشاطه.

المادة 17 : التأمين عن المسؤولية المدنية

يلتزم المستفيد بإبرام عقد تأمين عن المسؤولية المدنية، يغطي جميع الأضرار التي قد تترتب عن أنشطته طيلة مدة الاستغلال.

المادة 18: فسخ عقد الاستغلال من قبل الجماعة الترابية

تطبق الأحكام المتعلقة بفسخ عقد الاستغلال المنصوص عليها في القانون رقم 49-16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، وفي القانون رقم 67-12 المتعلق بتنظيم العلاقة التعاقدية بين المكري والمكثري للمحلات المعدة للسكنى أو الاستغلال المهني. يمكن "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة" فسخ عقد الكراء أو الاستغلال في حالة عدم احترام المستفيد لبنود دفتر التحملات و عقد الاستغلال.

في حالة فسخ عقد الكراء أو عقد الاستغلال يتم تحويل مبلغ الضمانة النهائية لفائدة "الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة".

المادة 19: إنهاء العقد بطلب من المستفيد

يلتزم المستفيد، في حالة تقديمه لطلب إنهاء عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، بأداء تعويض يعادل المبلغ المحدد بهذا العقد عن 6 أشهر من الاستغلال وذلك ابتداء من تاريخ تقديم الطلب.
لا يمكن قبول الطلب المشار إليه أعلاه إلا إذا قام المستفيد بأداء جميع المبالغ المستحقة لفائدة " الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة " إلى تاريخ تقديم الطلب المتعلق بإنهاء العقد.

المادة 20: استغلال المحل من طرف الورثة

في حالة وفاة المستفيد، يحق لورثته الاستمرار باستغلال العقار موضوع الاستغلال، إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك، عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس مجلس " الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة "، داخل أجل ثلاثة (3) أشهر من الوفاة، و إلا اعتبر عقد الاستغلال لاغيا.

المادة 21: الرخص و التصاريح

لا يعفى عقد الاستغلال المستفيد من الحصول على الرخص و التصاريح الضرورية لممارسة نشاط تجاري أو مهني أو صناعي أو حرفي و ذلك وفقا للتشريعات و الأنظمة الجاري بها العمل.

المادة 22: المحافظة على العقار و صيانته

يلتزم المستفيد بالمحافظة على العقار موضوع الاستغلال و صيانته.

المادة 23: مآل التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الكراء أو الاستغلال

في حالة فسخ عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، يلتزم المستفيد بإرجاع العقار موضوع العملية، مع تصنيقه جزئيا أو كليا إلى الجماعة الترابية، مجانا، و دون المطالبة بأي تعويض عنها و لو تمت بموافقة من " الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة ".

المادة 24: تعيين محل المخابرة

بتعيين على المستفيد من الكراء أو الاستغلال، تعيين محل للمخابرة معه في الدائرة الترابية للعمالة أو الإقليم التي يقع فيها العقار، مع وجوب إخبار رئيس مجلس " الجماعة الترابية لمدينة خنيفرة " بكل تغيير قد يطرأ عليه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد.
في حالة عدم الإخبار بتغيير محل المخابرة، يعتبر آخر محل مصرح به هو مكان التبليغ.

المادة 25: اختصاص البيت في المنازعات

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، بشأن مقتضيات دفتر التحملات، يعرض الأمر على تحكيم السلطة الإدارية المحلية المختصة. وإذا تعذر الوصول إلى حل بالتراضي، يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة التي يقع العقار موضوع الكراء أو الاستغلال في دائرة نفوذها الترابي.

حرر بخنيفرة في

الإمضاء

رئيس مجلس " الجماعة الترابية "

الإمضاء:

توقيع صاحب المزايدة العمومية

لمدينة خنيفرة "

مشهود على صحته

تأشيرة السيد عامل إقليم خنيفرة



إمضاء الكاتب:

جمال السكاك

إمضاء الرئيس:

مولاي موشغاني بايا

رت 5 — النقطة السابعة: الموافقة على تقديم منحة لفائدة جمعية الاعمال الاجتماعية
لموظفي جماعة خنيفرة لتغطية مصاريف تتبع كأس إفريقيا لكرة القدم.

العرض:

عرض رئيس المجلس الجماعي: أن المغرب نظم عرس رياضي وكنا نطمح للحصول على كأس إفريقيا والحمد لله المغرب بلا البلاء الحسن حيث كان التنظيم رائع جدا، وحتى مدينة خنيفرة احتفلت لأول مرة بهذه المناسبة واجتمعت العائلات الخنيفرية في ساحة "أزلو" لتشجيع المنتخب الوطني ومتابعة هذه التظاهرة. وبالمناسبة نتقدم بالشكر لجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي جماعة خنيفرة التي كانت في الموعد، وقدمت لنا الدعم بتمويل هذه الاحتفالية. ونحن في إطار هذه المساعدة أقترح أن نرجع لها المبلغ الذي تم صرفه. وللمزيد من التوضيحات أعطي الكلمة لمدير مصالح الجماعة ورئيس الجمعية للمزيد من التوضيحات.

تقديم مدير المصالح السيد عبد العالي الصديق: في إطار فعاليات كأس إفريقيا الذي حظيت بلادنا بتنظيمه وحرصت ساكنة المدينة بالمشاركة في هذه التظاهرة المهمة، والتي أشرفت عليها الجهات المسؤولة ببلدنا وبطلب منها، عملت جمعية الأعمال الاجتماعية بالتكفل بتمويل نفقات بساحة أزلو على أن تخصص الجماعة منح لفائدة الجمعية بقيمة هذه النفقات. وقد مولت الجمعية نشاط « fan zone » وكما تعلمون كان لدينا شطرين من النفقات:

- كراء الشاشة العملاقة بمبلغ 200.000,00 درهم،

- ثم هناك الملصقات وتنصيب أعلام الدول المشاركة وتهينة المحيط بالأجنحة بقيمة: 400.000,00 درهم

وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى ضرورة الاستجابة في مثل هذه الحالات في إطارها القانوني، لذلك فالجمعية في آخر جمع عام لها قامت بتعديل قانونها الأساسي لكي تشتغل في إطار الشراكات، ولكي تكون هذه النفقات التي نسترجعها من المجلس مشكورا، في إطار قانوني يحميننا وشكرا.

المناقشة:

تدخل المستشار حسناء العسراوي: تبعا لتدخل في السابق في جلسات ماضية، فإن طرح تقديم منحة يأتي في سياق فرض الأمر الواقع على أعضاء المجلس !! كان من المفروض أن نوافق أولا على المشروع ونناقشه قبل القيام بهذه المصاريف وليس أن تضعوننا اليوم أمام الأمر الواقع لتقديم المنحة للجمعية.

جواب رئيس المجلس: هذا عرس وطني لجميع المغاربة ونحن فرحون بذلك، هناك أمور طارئة تقتضي تسهيل الأمور، عند ما تكون الفرحة تكون في المغرب كاملة.

تدخل المستشار براهيم اعيا: قم بعملية التصويت لنعرف من معك في هذه النقطة؟ فجمعية الأعمال الاجتماعية ليس لها دخل في هذه الأمور، نحن لسنا ضدها، يمكن أن نقدم لها دعم مالي هام، لكن في إطار جمعية، هذه ليست المرة الأولى التي تقوم بهذا الأمر، أعطت المال لاقتناء الخيام فيما سبق. تعقيب رئيس المجلس: لقد ساهمت الجمعية في فترة كورونا وتم تعويضها.

تدخل المستشار براهيم اعيا: لا لم تعوض، ثم صرف المنحة للجمعية وقامت بعد ذلك بأنشطتها. لماذا اليوم تطلب منا إرجاع مبلغ 400.000 درهم؟ هذا النشاط ليس من اختصاصهم لا في اقتناء الخيام ولا في تمويل هذه التظاهرة!

تعقيب رئيس المجلس: لنقم بعملية التصويت بالأغلبية موافقة.

تدخل المستشار سلاك زهرة: لا نقبل منك هذا الأسلوب السيد الرئيس، لقد صوتنا على عدة قرارات بالإجماع بعد النقاش رغم كوننا معارضة.

تدخل المستشار براهيم اعيا: إذا كنت تريد التصويت، فلنذهب إليه.

تعقيب رئيس المجلس: هل تريدون أن نعطي لأجدير ايزوران هذا الامر! نحن كنا مضطرين لذلك، وشريكنا الأساسي هي جمعية الأعمال الاجتماعية وهي أولى لدينا فيها ثقة.

تدخل المستشار براهيم اعيا: لقد قدمت للقافلة سابقا 13 مليون سنتم وتمت بكل سهولة وأضفت لهم جوق فلكلوري بـ 20 ألف درهم أيضاً بسهولة، والآن تريد أن تمنح جمعية 400.000 درهم؟

تعقيب رئيس المجلس: بالنسبة للقافلة كانت هناك استعدادات، أما هذه التظاهرة الأخيرة فقد جاءت على عجل وتم الاستعانة بالجمعية، و الصراحة نحن نحاول أن نحميها.

تدخل المستشار براهيم اعيا: قولكم أن المبلغ تم اقتراضه ويجب استرجاعه أمر غير مقبول!
جواب رئيس المجلس: أقترح تقديم منحة فقط.

تعقيب المستشار براهيم اعيا: أنا كجماعة أقدم منحة لجمعية كدعم مالي لا يحق لي الاقتراض منها.

تعقيب رئيس المجلس: سنقدم لهم فقط منحة، أيها السادة الاعضاء بدون ذكر المناسبة في المقرر.
تدخل المستشار براهيم اعيا: كان من المفروض السيد الرئيس عدم عرض هذه النقطة على أعضاء المجلس، وتثبت على نفسك أنه تم الاقتراض من الجمعية وهذا ليس في صالحك.

جواب رئيس المجلس: لنخضع هذا المقرر للتصويت.

تدخل المستشار حسناء العسراوي: السيد الباشا، أريد أن يسجل في المحضر أن الرئيس يريد أن يمرر القرار بالأغلبية فما هو دورنا إذا!! فالانسحاب أفضل، يجب احترامنا كأعضاء والتكلم معنا باحترام.

تدخل المستشار مصطفى التوجيبي: كلنا نعرف أن المغرب احتضن كأس إفريقيا، وباختصار كان هناك عرس كروي وكان المغرب يطمح لإبراز مؤهلاته، وكانت دورة عالمية بشهادة العالم: فيما يخص البنيات التحتية، الفضاءات أو كرة القدم. الجمعية مشكورة قامت بتغطية هذا الحدث ماديا على مستوى ساحة أزولو كما في جميع المناطق المغربية. صرفت مبالغ وهذا المجهود نحن نثمنه ونعرف في أي إطار تمت هذه العملية وبالتالي لنقدم لها منحة في هذا الإطار وأطلب من الإخوان أخذها من هذا المنظور.

تدخل المستشار بنبوسف أقيج: نحن نعرف أن الجمعية مستقلة، لكنها شريك في أنشطة المجلس، نحن لا نختلف في ذلك. اليوم نظمت الجمعية أنشطة، فلنقدم لها منحة بشكل عادي في إطار تقديم الدعم لفائدة الجمعيات ونقدم لها مبلغا مهم. ولكن حينما يتم اقتراحها في نقطة بجدول الأعمال كمنحة لتغطية مصاريف كأس إفريقيا، فلم نطلع كأعضاء على هذه الأنشطة قبل ذلك.

تدخل المستشار عبد الرحيم ياقوتي: السيد الرئيس هنا يوجد إشكال!؟ إذا دعمت الجمعية بالمبلغ الذي صرفته فسيكون في ميزانيتها كمدخول، لكن المبلغ الذي صرف كيف ستعطله لفائدة منخرطيها؟ هنا يطرح إشكال محاسباتي خطير جداً!

تدخل المستشار سميحة ورزيق: الجمعية مشكورة على الجهود التي قامت بها الصيغة باقتراح هذه النقطة في جدول الأعمال كانت خاطئة لأن المنح تتم في الميزانية على شكل تحويلات (versements) في حين نحن الآن نتحدث عن دعم (subvention).

جواب رئيس المجلس: لنصادق إذا على دعم الجمعية بمنحة والمبلغ هو 400.000 درهم.

بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت :

❖ ملاحظة: عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة السابعة : 27 عضوا.

غادر قاعة الاجتماعات قبل عملية التصويت : الانسة : I - محمد بنعناع

والتحقت بقاعة الاجتماع السيد : I - محمد بوتخساين

← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 27 عضوا.

التصويت :

مقرر عدد: 220 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07،

وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة السابعة المتعلقة الموافقة على تقديم منحة لفائدة جمعية الاعمال الاجتماعية لموظفي جماعة خنيفرة لتغطية مصاريف تتبع كأس إفريقيا لكرة القدم.

يقرر ما يلي

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بالإجماع (27 عضوا) على الموافقة لتقديم منحة لجمعية الاعمال لموظفي جماعة خنيفرة والمقدرة بأربعمائة ألف درهم (400.000,00) درهم.

امضاء الكاتب :



جمال السكاك

امضاء الرئيس :



مولاي مصطفى بايا

رت 6 --- النقطة الثامنة : التداول حول اتفاقية شراكة وتعاون لإنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة.

العرض:

تدخل السيد الرئيس: لكي اضعكم في الصورة هناك مساحة قرب الشلال وهناك مشكل أمني ووظيفي بسبب التساقطات المطرية حيث بدأت هناك انهيارات أرضية، مما قد يؤدي الى تشويه جمالي لهذا الموقع. وهذا ما استدعى المجلس التدخل لحل المشكل. ومشكور المجلس الاقليمي الذي وافق على عقد اتفاقية شراكة بمبلغ مساهمة 115 م سنتيم والجماعة بمبلغ 115 مليون سنتيم من أجل تكملة تهيئة هذه المعلمة بالمدينة وللمزيد من التوضيحات أطلب من رئيس القسم التقني ليتقدم بالمزيد من الشرح:

عرض رئيس القسم التقني المختار بوتنقيط :



ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE L'INTÉRIEUR
COMMUNE TERRITORIALE DE KHENFRA



**COMPLETEMENT DES TRAVAUX
D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL**

SITUATION DU PROJET :



COMPLETEMENT DES TRAVAUX D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL

PHOTO DU SITE ET ÉTAT DES LIEUX :



COMPLETEMENT DES TRAVAUX D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL


PHOTO DU SITE ET ÉTAT DES LIEUX :



COMPLETEMENT DES TRAVAUX D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL




PHOTO DU SITE ET ÉTAT DES LIEUX :



COMPLETEMENT DES TRAVAUX D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL

PHOTO DU SITE ET ÉTAT DES LIEUX :



COMPLETEMENT DES TRAVAUX D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL

ESTIMATION DES TRAVAUX:

TOTAL I- TRAVAUX PREPARATOIRE ET INSTALLATION DE CHANTIER	25 000,00
TOTAL II-REHABILITATION ET RENFORCEMENT DE MURS DE SOUTÈNEMENT	338 100,00
TOTAL III-AMENAGEMENT DES ALLEES ET TERRASSES	440 550,00
TOTAL IV- ECLAIRAGE PUBLICS-ILLUMINATION	213 250,00
TOTAL V- MOBILIER URBAIN	210 000,00
TOTAL VI- ESPACE VERT ET PLANTATIONS (ECRAN VEGETALE)	184 358,00
TOTAL VII- GARDE CORPS DE PROTECTION	300 052,00
TOTAL H.T	1 711 310,00
T.V.A 20%	342 262,00
TOTAL T.T.C	2 053 572,00

REVISION DE PRIX ET LES INTERETS MORATOIRES SOIT 6%	123 214,00
ETUDES TECHNIQUE ET ARCHITECTURALE 6%	123 214,00
TOTAL ETUDES ET TRAVAUX TTC	2 300 000,00

COMPLETEMENT DES TRAVAUX D'AMENAGEMENT DU SITE CHELLAL

تدخل المستشار براهيم اعبا: لدينا الاتفاقية واطلعنا عليها كما اطلعنا على حيثيات الموضوع، فلنمر للتصويت مباشرة.

تدخل المستشار حسناء الصراوي : نحن نريد ان نهيب منطقة الشلال والمناطق المجاورة لها أين الأمن والأمان؟ وماذا عن الحفر التي تغطي شوارع المدينة؟ أليس من الأجدى ان نصرف هذا المبلغ في تهيئة هذه الشوارع؟ وهذه الأسئلة ا طرحها منذ بداية الدورة ولم أجد اجوبة لها فهل هذا تميز ام ماذا نسميه؟

تدخل المستشار براهيم اعبا: لتأكيد موقفنا، هذا المكان المراد تهيئته هو جزء من الشلال. لماذا لا يتم إشراكه للشركة الحالية التي من المفترض أن تهيب شارع الزرقطوني؟ لقد تمت الإشارة في كناش التحملات بأداء عملية فتح الورش للمقاول « installation du chantier » ب: 150 مليون سنتيم !! وأنتم السيد الرئيس تتحدثون عن ارتفاع أئمنة سلع التجهيزات، وهذا غير صحيح، لتبرير هذه الصفقة فقط: فمبلغ تخطيط الشارع ب « enrobés » انخفض ل: 90 درهم للمتر والمقاول أخذه في الصفقة بمبلغ 200 درهم للمتر !! فتح الورش يتم عادة ب: 200.000,00 درهم، و في الصفقة الحالية التي أجريتموها حددت في : 1.500.000,00 درهم ، فهذا مبلغ ضخّم !! فهو تبذير للمال العام وبالتالي نحن كمعارضة نصوت بلا ولكم واسع النظر.

بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت :

❖ ملاحظة: عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة الثامنة : 27 عضوا.
غادر قاعة الاجتماعات قبل عملية التصويت: السيد: I – محمد بوتخساين
والتحقت بقاعة الاجتماع السيد: I – محمد بنعناع

← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 27 عضوا.

التصويت :

مقرر عدد: 221 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447 هـ الموافق ل 05 فبراير 2026.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07.

وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة 08 المتعلقة التداول حول اتفاقية شراكة وتعاون لإنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة.

عدد الأعضاء الحاضرين بقاعة الاجتماع (27) عضوا.

وبعد اللجوء الى التصويت العلني طبقا للمادة 186 من القانون التنظيمي 113.14، فكانت النتائج كالتالي:

▪ عدد الأعضاء المصوتون: سبعة وعشرون (27) عضوا.

▪ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: ثمانية عشر (18) عضوا، وهم السادة:

1- مولاي المصطفى بايا.	10- نعيمة ومكول .
2- محمد لعروصي.	11- سميرة ورزق.
3- زبيح بنعلال.	12- نادية بريكي.
4- مصطفى التوجيبي.	13- عبلة حمداني.
5- عبد العزيز تيتاح.	14- مينة بوثولة.
6- الحسين العمري.	15- حميد البابور.
7- حميد بويمجان.	16- ايمان بويوض.
8- عزيز بوكرن.	17- جمال السكاك.
9- محمد اشيشاو.	18- نوال ناصيري.

▪ عدد الأعضاء المصوتون بلا: (09) تسعة أعضاء.

1- ابراهيم اعبا.	4- حميد عمراني.	7- حسناء العسراوي.
2- عبد الرحيم ياقوتي.	5- بن يوسف أفجيج.	8- رشيدة كربي.
3- محمد بنعتاج.	6- ايمان علي.	9- زهرة سلاك.

▪ عدد الأعضاء الممتنعون: لا أحد.

يقرر ما يلي

صديق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين (18 بنعم - 09 بلا - 00 ممتنع)
على الاتفاقية التالية:

اتفاقية شراكة وتعاون لإنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة

- المجلس الإقليمي لخنيفرة

- جماعة خنيفرة

الديباجة

- انسجاما وبرامج إعادة تأهيل إقليم خنيفرة الذي أعطى انطلاقته جلالة الملك محمد السادس نصره الله؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بتنظيم للنمطية العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بتنظيم للنمطية العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات -
- بناء على مداولة المجلس الإقليمي لخنيفرة بتاريخ:
- بناء على مداولة مجلس جماعة خنيفرة بتاريخ:
- أخذ بعين الاعتبار الرغبة التي أمان عنها الأطراف المتعاقدة؛ لتعزيز الشراكة بينها والتعاون لخدمة المواضيع ذات الاهتمام المشترك؛

الموافقين:

• المجلس الإقليمي لخنيفرة

• جماعة خنيفرة

على ما يلي:

المادة 01: موضوع الاتفاقية

تضع هذه الاتفاقية أسس شراكة مؤسسية تحدد الالتزامات، التواعد والشروط بين الطرفين المتعاقدين لإنجاز الدراسات وأشغال حبيطة الجزء المتبقي من موقع الشلال بمدينة خنيفرة.

المادة 02: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

- رد الاعتبار للموقع المسى "الشلال" بمدينة خنيفرة وجعله فضاء عموميا للاسترخاء والترفيه، والارتقاء به ليكون معلمة معاراة تساهم في تحسين جاذبية المدينة؛

- إدماج الجزء المتبقي من موقع الشلال في التهيئة التي عرفها هذا الموقع؛

المادة 03: كلفة المشروع

تقدر الكلفة الإجمالية للمشروع ب : مليونين وثلاثمائة ألف (2.300.000,00) درهم
توزع المساهمات المالية الخاصة بإنجاز المشروع كالتالي:

■ المجلس الإقليمي لخنيفرة: مليون ومائة وخمسون ألف (1.150 000,00) درهم؛

■ جماعة خنيفرة: مليون ومائة وخمسون ألف (1.150 000,00) درهم؛

المادة 04: الشروط والالتزامات

يلتزم الطرفان المتعاقدان بالعمل سوية وفق إمكانياتها وتكثيف مجهودهما لإخراج المشروع لحيز الوجود وتحقيق الأهداف المتوخاة منه، ولأجل ذلك يلتزم الشريكين بما يلي:

المجلس الإقليمي لخنيفرة

■ رصد غلاف مالي للمشروع بقيمة 1.150.000 درهم؛

■ تتبع تنفيذ المشروع

■ جماعة خنيفرة

■ رصد غلاف مالي للمشروع بقيمة: 1.150 000,00 درهم؛

■ إنجاز الدراسات الخاصة للمشروع

■ استصدار الرخص التي يتطلبها تنفيذ المشروع

المادة 05: صاحب المشروع

تعتبر جماعة خنيفرة صاحبة المشروع ولهذه الغاية تتخذ جميع الإجراءات الإدارية والقانونية لتنفيذ المشروع وفق مخرجات الدراسات التقنية ووفق المساطر الجاري بها العمل.
تلتزم الجماعة بإعداد تقرير بشكل منتظم في كل مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع وتحمل نسخ منها على المجلس الإقليمي لخنيفرة وعلى لجنة التتبع والمواكبة.

المادة 06: تحويل المساهمات المالية

يلتزم المجلس الإقليمي لخنيفرة بتحويل مساهمته المالية في المشروع البالغة مليون (1.150 .000,00) درهم لحساب جماعة خنيفرة.

المادة 07: التتبع والمواكبة

تعددت لجنة التتبع والمواكبة يرأسها السيد عامل إقليم خنيفرة وتتألف من رئيس جماعة خنيفرة ورئيس المجلس الإقليمي لخنيفرة بعدد إليها بما يلي:

■ تتبع أشغال إنجاز المشروع؛

■ التأكد من حسن إنجاز أشغال المشروع؛

■ التأكد من حسن تنفيذ بنود الاتفاقية؛

■ دراسة التقارير المرفوعة من صاحب المشروع؛

■ إيجاد الحلول للمسائل المحتملة التي قد تعترض تنفيذ المشروع؛

■ دراسة كل التعديلات المحتملة على الاتفاقية.

يمكن لرئيس اللجنة دعوة أي شخص أو هيئة لحضور أشغالها.

المادة 08: المراقبة والاختصاص

تخضع جميع العمليات المرتبطة بمصارف إنجاز هذا المشروع للمراقبة والاختصاص من مختلف هيئات التفتيش ومن مصالح السلطة الإقليمية، وعلى صاحب المشروع التعاون مع هذه الهيئات والمصالح وتكثيفها من جميع معلومات والوثائق التي تبرز صرف الشفقات الخاصة بالمشروع.

المادة 09: استمرارية المشروع وصيانته

تلتزم جماعة خنيفرة بضمان استمرارية المشروع وتخصيص مصاريف لصيانته واختيادية ومختلف النفقات المرتبطة بتدبيره وتسييره.

المادة 10: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل الاتفاقية بمبادرة من أحد الطرفين المتعاقدين وباتخاذ من لجنة التتبع والمواكبة ويتم ذلك من خلال ملحق يخضع لنفس الإجراءات والمساطر التي خضعت لها هذه الاتفاقية.

المادة 11: حل الخلافات

يجال أي نزاع أو خلاف محتمل بتأثر بين الطرفين المتعاقدين بسبب سوء فهم أو تؤول مقتضيات هذه الاتفاقية على السيد عامل إقليم خنيفرة للبت فيه بشكل ودي وفي حالة تعذر إيجاد حل، يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة وفق الإجراءات والمساطر المعمول بها.

المادة 12: مدة صلاحية الاتفاقية

تصبح الاتفاقية سارية المفعول بمجرد توقيعها من الطرفين، والناتج عنها من طرف السيد عامل إقليم خنيفرة، وتنتهي باستلام المشروع.

المادة 13: فتح الاتفاقية

يجب لأحد الطرفين فتح الاتفاقية من جانب واحد مع إشعار الطرف الآخر بذلك براسلة مضمونة إذا:

- لم يفت أحد الشركين بأمد التزاماته،
- إذا عثر تنفيذ المشروع لأي سبب من الأسباب، وفي هذه الحالة تلتزم الجماعة بإرجاع مساهمة المجلس الإقليمي لحساب هذا الأخير.

المادة 14: ظهير الاتفاقية

صدرت هذه الاتفاقية في سنة (06) ظهير أصلية يسلم منها نظير لكل طرف بعد استنفاذ إجراءات التوقيع والنشر.

حرر بخنيفرة بتاريخ

التوقيعات

السيد رئيس جماعة خنيفرة

السيد رئيس المجلس الإقليمي لخنيفرة


السيد عامل إقليم خنيفرة

إمضاء الكاتب :



جمال السكاك

إمضاء الرئيس :



مولاي مصطفى بايا

رت 7 --- النقطة الاولى: برمجة فائض تدبير ميزانية جماعة خنيفرة

للسنة المالية 2025 والموافقة عليه.

العرض:

تقديم رئيس المجلس: بعد اختتام ميزانية سنة 2025 والقيام بحصر تنفيذ الميزانية أعطي الكلمة الى السيد رئيس قسم المالية لتقديم تقريره حول هذه الحصيلة. وأعطى الكلمة للسيدة سميرة ورزيق رئيسة لجنة المالية والبرمجة لتلاوة تقريرها فلتفضل مشكورة.

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

في يوم الخميس 29 يناير 2026 اجتمعت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة في جلستها الثانية (لم يكتمل النصاب في الجلسة الأولى بتاريخ 22 يناير 2026) لدراسة النقط المقترح دراستها استعدادا لدورة فبراير 2026. وقد تضمن جدول أعمال هذه الجلسة النقطة التالية:
برمجة فائض تدبير ميزانية جماعة خنيفرة للسنة المالية 2025 والموافقة عليه.
وبعد مراجعة المصالح الإدارية (القسم المالي) بجماعة خنيفرة، أعطي لنا مبلغ: 13.830.000 درهم كفائض مرتقب لتدبير حصيلة ميزانية سنة 2025.
وبعد المناقشة مع أعضاء لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة والاطلاع على مجموعة من مقترحات مشاريع تهم تأهيل المدينة خلصت اللجنة الى توزيع برمجة هذا الفائض على الشكل التالي المقدر ب 13.830.000 درهم

توسعة الإنارة العمومية (قرب النكنة للقوات المساعدة) :.....	1.200.000,00 درهم.
الدراسات التقنية (المنازل الأيلة للسقوط بالمدينة) :.....	1.680.000,00 درهم.
إنشاء منشأة فنية بحي أشبارو (قنطرة) :.....	1.600.000,00 درهم
+ تجهيز قاعة الاجتماعات (شاشة - كراسي).	
+ وتهيئة الساحة الخارجية لقاعة الجماعة	
تهيئة الجزء المتبقي قرب الشلال حسب الاتفاقية مع المجلس الإقليمي :.....	1.100.000,00 درهم
اقتناء وتركيب مرافق صحية متنقلة :.....	1.400.000,00 درهم
اقتناء أراضي مخصصة للمقابر :.....	3.000.000,00 درهم
اقتناء شاحنة للصيانة الكهربائية (العدد 02) :.....	1.600.000,00 درهم
بناء حائط وقائي ببوازو :.....	300.000,00 درهم
شراء حواجز حديدية :.....	200.000,00 درهم
شراء عتاد صغير :.....	100.000,00 درهم
اقتناء معدات التزوين (لوازم كهربائية) :.....	500.000,00 درهم



وبذلك اختتمت اللجنة أشغالها.

رئيسة اللجنة: سميرة ورزيق

عرض رئيس القسم التقني :



قدم السيد المختار بوتفليط رئيس القسم ورقة تقنية تهم بعض مقترحات البرمجة التالية:

* مشروع إنشاء منشأة فنية بحي أشبارو (قنطرة) :



PROFILS EN TRAVERS TYPE

Surelevation de la voie



* اقتناء وتركيب مرافق صحية متنقلة :



المناقشة :

تدخل المستشار إبراهيم أعيا: توجد أخطاء في تسمية المشاريع المقترحة في هذه البرمجة.

جواب رئيس المجلس: المرجو من السادة الحضور انتظار توضيحات هذه البرمجة من طرف رئيس القسم التقني.

تعقيب المستشار إبراهيم أعيا: الشعبة من اختصاص الحوض المائي أما المنشآت الفنية من اختصاص المجلس.

تعقيب رئيس المجلس: سنقوم بشرح هذه المشاريع نقطة بنقطة. أولاً: توسعة الشبكة الكهربائية بمبلغ 1.200.000 درهم، التي سنقوم بها بحي القوات المساعدة، وهم سكان تابعين للجماعة ولهم جميع الحقوق، وبالتالي يمكننا التدخل وتوفير الإنارة العمومية. فما رأيكم؟ أن نمر للتصويت على هذه النقطة.

تدخل المستشار إبراهيم أعيا: من الأفضل أن نمر إلى التصويت على البرمجة كاملة بعد توضيح هذه المقترحات.

جواب الرئيس: بالنسبة للدراسة التقنية المتعلقة بالمنازل الآيلة للسقوط، فقد توصلنا من وزارة الداخلية بمراسلة إثر هذه الأمطار الكثيرة التي عرفتها بلادنا والتي على إثرها سقطت عدة منازل. وهناك مباني أخرى آيلة للسقوط وتشكل خطراً على صحة المواطنين وسلامتهم. جرت العادة أن هناك لجنة إقليمية خرجت وحددت هذه المنازل، والآن وزارة الداخلية طلبت منا أن ننجز مكتب دراسات لتشخيص الوضعية بالمدينة. لذلك فنحن بحاجة لتوفير الاعتماد لهذا المقترح. أما فيما يتعلق بإنشاء منشأة فنية فليتقدم السيد رئيس القسم للمزيد من التوضيحات.

رئيس القسم التقني: هذا المشروع يأتي تزامناً مع تعرفه منطقة حي الرحمة وحي " أشبارو " من فيضانات إثر التساقطات المطرية، وقد أتت هذه الدراسة لتحيين دراسة سابقة، والهدف من هذا المشروع هو حماية الساكنة من الفيضانات والبيكم مقتطف من هذه التهيئة.

جواب الرئيس: تجهيز قاعة الاجتماعات التي يجب أن نتمنها وحالتها الآن لا تشرف وبما أننا نريد أن نسميها بأحد أسماء شهداء المقاومة فيجب أن نجهزها ونحسنها، وكما تعلمون فهي محج للزوار وتحتضن عدة أنشطة ولما لا الاستفادة من مداخيلها كما ان محيطها يحتاج 1.100.000,00 درهم.

بالنسبة للنقطة المتعلقة باتفاقية الشلال فتكافت التهيئة : 2.300.000,00 درهم.

*اقتناء مرافق صحية: المستشار إيمان قد سبق لها أن أثارت موضوع المرافق العمومية بالمدينة كاملة، وكان معنا السيد حسن أمزيان أن هناك في مدينة طنجة نماذج ناجحة لمراحيض متنقلة، ولذلك تم اقتراح أن نعمم هذه المرافق بالمدينة مساحتها 16 متر مربع ومزودة بكاميرات، وأظن أن الساكنة سترحب بهذه الفكرة.

*اقتناء الأراضي المخصصة لمقابر المسلمين.

*بناء حائط بحي بوازو : لقد تم تجهيز الحي الصناعي من طرف شبكة توزيع الماء الصالح للشرب "REP" وبقي الواد الحار. والشركة نائلة الصفقة حالياً متعثرة. وقد تدخلت من جديد تدخل «REP» إلى حدود موحى وحمو الزباني، وبعد اجتماع اللجنة الإقليمية الموسعة ، حددت أن الشطر المتواجد بين بوازو والمنطقة الصناعية سيتم من طرف الجماعة، والهدف هو حماية "gabion" المتواجد على مساحة 700 متر والمبلغ هو 300 مليون سنتيم.

*شراء حواجز حديدية : في أي مكان في المدينة عند وجود حفرة أو إكراهات طرقية نحتاج لهذه الحواجز.

*شراء عتاد صغير بمبلغ 100.000 درهم.

*اقتناء معدات التزيين الكهربائية 500.000,00 درهم.

تدخل المستشار زهرة سلاك: بالنسبة للمنازل الآيلة للسقوط ماذا بعد الدراسة المقترحة؟ هذا هو المشكل؟ هل ستكون هناك تسهيلات في مساطر التعمير؟ الساكنة المتضررون سيصطدمون بالمساطر الإدارية وانعدام آليات التسوية الادارية. وعندما تم تحديد هذه المباني الآيلة للسقوط ما هو الإجراء التالي؟

وبالنسبة للنقطة الثانية: إنشاء منشأة فنية بحي أشبارو ، ليس أشبارو وحده من يعاني من تلك الشعبة، فالمناطق المخترقة بهذه الشعبة كلها تعاني من الفيضانات، والشعبة ليست هي السبب الوحيد، بل عدم وجود قنوات تصريف مياه الأمطار لامتصاص التساقطات.

أما النقطة المتعلقة اقتناء أراضي مخصصة للمقابر، فالسيد الرئيس فقد اقترحت سابقاً أن هناك مقبرة شاسعة (عدة هكتارات) وقد زارتها اللجنة المختصة وهي بئس جيد ومع ذلك تخصصون 300 مليون سنتم لإنجاز مقابر في أربع مقاطعات !! هل خنيفة ستصبح كلها مقابر؟ كما أن المبلغ 300 مليون سنتم غير كافي لاقتناء هكتارات، لأن الهدف هو خلق مقبرة تتسع للدفن على مدى 20 سنة فما فوق. لدينا أرض تضم 60 هكتار تابعة للأمالك المخزنية ويمكن اقتنائها بئس رمزي. لماذا نلجأ إلى الخواص ونقتني بئس مرتفع قطع صغيرة متفرقة؟ لماذا لا نقتني أرضاً واحدة خارج المدينة ونحافظ على حرمة المقابر؟

وبالنسبة لاقتراح توسعة الإنارة العمومية (قرب الثكنة للقوات المساعدة) ليس لدينا مشكل، الخطير هو في أي برمجة سنوية يتم طرح توسيع شبكة الإنارة، فأنا لا أرى على أرض الواقع هذا التوسيع. بالرجوع الى برمجة 2023 - 2024 - 2025 يتم تحويلها بعدما يصوت عليها المجلس !! إذا أتمنى أن القنطرة ستجوز في وقتها، فقد صوتنا على اقتناء سيارات؟ أين هي وبالتالي فالبرمجة لا نراها على أرض الواقع السيد الرئيس، أتمنى أن تحقق هذه البرمجة أيضاً.

تدخل المستشار إبراهيم أعيا: نحن في إطار تعزيز تدخلنا حول هذه البرمجة، السيد الرئيس البرمجة المقدمة أمامنا صعبة التحقق، فهي تمت دون وضع تصور صحيح وبناء على دراسة قوية وبناء على مشاورات مع الأعضاء واللجان وبعدها يتم تقديمها للمجلس.

فأنا مع إنجاز الشعبة، مع الإنارة العمومية، مع المقبرة، لكن لا يوجد تصور، أين هي المقبرة؟ لن أدخل في أمور أخرى لا تعني، فيما يخص لجنة حصر المنازل الأيلة للسقوط فالدراسة تحتاج أن تكون شاملة للمنازل مع الاستعانة بمكتب الدراسات والتحليل (des laboratoires)؛ بالنسبة للقاعة والمساحة المحيطة أكدنا عليها مراراً.

تدخل رئيس المجلس الرئيس: للإجابة فقط، يجب أن ننظر للأمور بنظرات سوداء، اسمعوا ما يقوله المحيط بالجماعة. لقد تغيرت المدينة وأعطت رونقا جميلا. ونريد أن نضيف المزيد لترسيخ الثوابت الوطنية وهذه هي الدواعي لاقتراح هذا المشروع.

تدخل المستشار إبراهيم أعيا: هل نحتاج لمعدات التزيين؟ ما يقوله الممثل المغربي: "أش خصك العريان..."، و"العكر فوق....." هذه الأمور غير صحيحة.

الرئيس: السيد النائب إن الزينة والتشجير بالمدينة يعطي رونقا وانبهارا للزوار وهذا استثمار يجلب السياحة المحلية. هناك مستجد، بالنسبة للفيضان الحالية وهو قوة قاهرة، ونريد أن نعدل هذه البرمجة من أجل اقتناء مضخات المياه ومقترح إزالة هذا المبلغ من الدراسات.

تدخل رئيس المصلحة التقنية: السيد الرئيس الدراسات مهمة، فنحن نحتاج لدراسة شارع محمد الخامس وحي بولحية وتتبعه.

الرئيس: يمكن أن نضيف ذلك في الميزانية التعديلية.

السيد الباشا: يجب قبل ذلك أخذ رأي الأعضاء قبل تعديل البرمجة.

تدخل المستشار بن يوسف أقيج: أولاً أن برمجة 2024 ضمت إصلاح ملعبين وعند الإنجاز تم إصلاح ملعب واحد غير تابع للجماعة. في الأسبوع الماضي دفاع حمريه اضطر إلى تحويل مكان إجراء المباراة نظراً لإكراه أمني وضعف تجهيزات الملعب. وكنا ننتظر أن يبرمج لنا في هذه الدورة إصلاح الملعب والواجهة الامامية. هناك أولويات! لماذا نذهب لجماعة موحى وحمو الزياني ونترك وسط حيوي داخل المدينة يحتاج للتهنية؟ هناك أولويات: خطر التساقطات، الشوارع، المقابر، المرافق الحيوية، وبالأخص الشارع المؤدي للمقبرة والسوق والذي هو في حالة كارثية، شارع حمريه في اتجاه السوق، ولكي نكون موضوعيين ومنسجمين مع الواقع قبل وضع البرمجة، يجب أن نحترم هذه الأمور.

تدخل المستشار إيمان بوبوض: بعد التحية، تدخلني سيرتكز على "سور بوازو" وهو غير تابع لنا بل تابع لجماعة موحى وحمو الزياني، وما يخص له نحن بحاجة ماسة له داخل الجماعة، لدينا أولويات: أحياء يشكل واد أم الربيع خطر عليها وهي أولى بهذه التهنية.

الرئيس: الشطر الذي نريد تهينته تابع للجماعة.

تدخل المستشار عيلة حمداني: يجب أن نهتم بالحماية من الفيضانات، يجب أن نحول مبلغ 30 مليون سنتيم ونوجهه نحو اقتناء المضخات المائية، فهناك أسوار عدة بالمدينة تحتاج لترميم !. واقترحكم إنجاز سور بدون دراسات غير منطقي، لماذا لم يقدم لنا أي دراسة تقنية للمشروع من طرف رئيس القسم؟ لا لهذه الأمور عشوائية.

تدخل المستشار رشيدة كريمي: بعد التحية، فكل المشاريع هي تهم مصلحة المدينة بصفة عامة، ولكن كما جاء في تدخل المستشارين، هناك أولويات يجب أن تحترم. كما قلتم أنكم السيد الرئيس "العين التي ترى حال المدينة" فبالنسبة للبرمجة يجب الاهتمام بالمواطن وتلبية حاجياته الأساسية أولاً: الفيضانات، الأزبال، الحفر، الإنارة العمومية... وبالتالي هذه الأولويات ضرورية وبسيطة كالتبليط، كهربة الأزقة، الحفر، المراحيض، لماذا هناك مشاكل في عملية الصيانة الكهربائية؟ فالمشاريع التنموية يجب أن تلبى انتظارات الساكنة.

تدخل السيد الهاشا: المرجو من الإخوة الصحفيين بعض المهنية واحترام أدبيات مجريات دورات المجلس كما أطلب من السادة الأعضاء تفادي النقاشات الثنائي.

تدخل المستشار إبراهيم أعبا: فعلا عملية تصوير الدورات يجب أن تقتن والاقتصار على تصوير المنصة، الكلمات الافتتاحية، المداخلات الرسمية للسادة الأعضاء. تدخل السيد الرئيس: أنا متفق معك السيد النائب ولكي تكون هناك صحافة محلية مهنية ومسزولة.

تدخل المستشار محمد أشيشاوي: نحن السيد الرئيس في فصل الشتاء، أرجو منكم السيد الرئيس تهيئة شعبة "بوتزكار" ، فهي شعبة كبيرة، تقسم حيين هامين. وأرجوكم التنسيق مع السلطة المحلية لكيلا يكون هناك إشكال كبير قد يؤدي بحياة المواطنين هناك، فهي شعبة كبيرة. وأطلب من الجهات المعنية الانتباه إليها.

تدخل المستشار محمد بوتخساين: لقد تتبعنا أشغال المقبرة وذهبت لعين المكان والأشغال لم تتراوح 0,01% وليس 5% وبالتالي فصاحب الصفة لم يباشر بعد عمله، والقبور التي توجد في الأسفل المقبرة قرب الشعاب قد جرفتها المياه .

تعقيب رئيس القسم: إنه الآن في مرحلة إعداد الدراسات والتصاميم اللازمة قبل انطلاق الأشغال إضافة لتوفير التأمينات الضرورية.

تعقيب المستشار محمد بوتخساين: بالنسبة للملاعب، نحن كمستشارين نحن نمثل قاطنة مدينة خنيفرة، كما قالت الأخت المستشارة رشيدة كريمي يجب أن نهتم بما يمس الساكنة، وسأضيف إلى أن ملاعب القرب يجب أن لا تبقى مجانية نظرا للوضعية التي فيها الآن. من الأفضل العمل على إنشاء ملاعب بالطريقة القديمة التي تدوم كملعب تيعلالين، لا ملاعب قرب تنهالك بسرعة. إذا المبلغ المخصص لإنشاء قنطرة يجب أن نحوله لإحداث ملاعب القرب ليستفيد منها الشباب. بالنسبة للمراحيض فهي ضرورية والساكنة تحب ذلك، ويجب أن تكون هناك في ساحات 20 غشت والمسيرة الخضراء حيث غالبا ما تحتضن المناسبات. بالنسبة للمقبرة، فلماذا لا نفكر في مقبرة دائمة يمكن أن تكون 60 أو حتى 100 سنة، ومجهزة بالمرافق: الماء والكهرباء والمسجد.

تدخل المستشار سميرة ورزيق: أستغرب من تدخل السيد المستشار بوتخساين !! قنطرة أشبارو مهمة جدا للساكنة هناك فهم يعانون حقا من الفيضانات.

تدخل المستشار حميد بويماجان: السيد الرئيس ما حقيقة أن نتكلم ومن بعد لا نصوت؟! أما نحن فسنناقش ثم سنصوت على المقترح. بالنسبة للمقبرة المتواجدة في طريق الهري حيث تم الانتقال إليها مع لجنة المرافق العمومية، ومساحتها 60 هكتارا ويجب أن نبادر باقتنائها.

تدخل المستشار مصطفى التوجيبي: تحدثنا عن عدة مشاريع في هذه البرمجة. فعلا هناك تخوف من إمكانية نجاح هذه المشاريع. وكل مشروع يكون فكرة وإذا كانت جيدة فهي مقبولة. يجب التأقلم معها أولاً ثم بعد ذلك خلق ثقافة التعايش معها ومن بعد ذلك ترسخها وهذا هو الهدف. المواطن اليوم يجب أن يتعايش مع ثقافة الحفاظ على المرفق العام، الحفاظ على التشجير، المرافق والتجهيزات العمومية. وبالتالي وضع مرافق عمومية سيتعرض في البداية إلى إتلاف بعضها، وربما نلجأ إلى التدبير المفوض، والنجاح يكون مع الاستمرارية. بالنسبة للسور المتعلق بالمنطقة الصناعية، فبعد الزيارة الملكية

سنة 2008 تم خلق المنطقة الصناعية للتخفيف من الضجيج والأشغال الملوثة والمزعجة لبعض الحرف المهنية من الدرجة الثانية. لقد مر وقت طويل ولم ينزل المشروع حيز التنفيذ. اليوم نحن بإتجاز هذا السور نساهم في إنجاح مشروع ملكي، والتخفيف على الاحياء السكنية من الضجيج وإلى أصبح إحداث هذا النوع من المشاريع يتعارض والمساطر الإدارية، وهذا الأمر سيمنح المدينة مواصفات مدينة الحي السكني-سكني، حي صناعي-صناعي، وهو الهدف من حديقة صالحة للسكن الشطر الخاص بالجماعة يجب إنجازه من أجل تفعيل هذا المشروع.

تدخل المستشار جمال السكاك: هناك اكتظاظ السيارات بشارع محمد الخامس ومتنفس هذا الشارع هي الطريق التي تضررت من الروضة القديمة التي تأتي من مسجد الحسن الثاني في اتجاه الروضة، تلك الطريق اهترأت، لم تعد تستعمل حتى من حافلات النقل العمومي، وأصبح الضغط على شارع محمد الخامس عند الإشارة المرورية كبيرا، وبالتالي يجب صيانة تلك الطريق وراء الروضة التي تضررت بالفيضانات وبالشعب المارة منها وهذا هو طلبي السيد الرئيس.

تدخل المستشار محمد لعروصي: بعد التحية، عندي تعقيب على برمجة الفانض السيد الرئيس، فبالنسبة لتهيئة الشوارع الرئيسية: الزرقطوني ومحمد الخامس ومدخل مكناس وبني ملال هذا أمر جيد، بالنسبة للمراحيض أتمنى أن نرفع الإيقاع ونقوم بالتدبير المفوض لهذه المراحيض. هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا أعرف كيف تم تغييب الفصل المتعلق بالمضخات !! خاصة ونحن اليوم نعرف الإكراهات الناتجة عن الكوارث الطبيعية، وبالنسبة لسور بوازو لماذا برمجة؟ صراحة " لا علاقة" السيد الرئيس! إذا كان الأمر يتعلق بتدعيم مشروع الأنشطة الاقتصادية فقد دعمناه على مستوى الجهة. ثانياً ذلك المشروع يهم ودادية قائمة الذات وبالتالي لا يجب أن نبقى في العشوائية.

تدخل السيد الرئيس: الجماعة لها التزامات، وقد تم إنجاز محضر مع عمالة إقليم خنيفرة لكي تسهل المأمورية، هناك بعض الحلول المقترحة كمحاولة إنجازه في الجزء الأول من الميزانية، وإلا فضروري أن ننجزه في البرمجة.

تدخل رئيس القسم التقني: ذلك السور موجود بمنطقة الجماعة، فالمشروع مول بـ 10% من طرف REP وسيتم في المجال القروي لموحي وحمو الزياتي، والشطر المتبقي سنقوم به نحن كجماعة.

تدخل السيد الياشا: هل هناك دراسة معدة لإنجاز هذا المشروع؟ أريد منكم جواباً واضحاً، هل هذا المبلغ المحدد في: (300.000 درهم) مبني على دراسة تقنية أم فقط تقديري، فهذا ما يتساءل عنه السادة الأعضاء.
تدخل المستشار مصطفى التوجيبي: عندي تساؤل حول الجزء المنجز من طرف REP هل تم إنجازه؟
جواب رئيس القسم التقني: لم يتم إنجازه بعد، يوجد اقتراح تقني، هناك دراسة سابقة يجب أن نحينها ثم نعرضها على المجلس أما برمجتها في الجزء الأول فلا يمكن.

تعقيب رئيس المجلس: حسنا إذا قل نحول الاعتماد المرصود لبناء سور بوازو الى شراء مضخات المياه ولنصوت على هذه البرمجة، وإذا كانت هناك ملاحظات فلندرجها في الميزانية التعديلية المقبلة.
وقدم رئيس القسم التقني نموذجاً لنوع المضخات المقترح شرائها.



بعد ذلك اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت:

- ❖ **ملاحظة:** عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة 8 : 27 عضواً.
- غادر قاعة الاجتماعات قبل عملية التصويت: السيدة: I – حسناء العسراوي.
- والتحقت بقاعة الاجتماع السيد: I – محمد بوتخساين
- ← ليصبح عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 27 عضواً.

التصويت :

مقرر عدد: 222 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07،

وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة الأولى المتعلقة بالتداول حول برمجة فائض تدبير ميزانية جماعة خنيفرة للسنة المالية 2025 والموافقة عليه.

وبعد اللجوء الى التصويت العلني طبقا للمادة 186 من القانون التنظيمي 113.14، فكانت النتائج كالتالي:

- عدد الأعضاء الحاضرين بقاعة الاجتماع (27) عضوا.
- عدد الأعضاء المصوتون: سبعة وعشرون (27) عضوا.
- عدد الأعضاء المصوتون بنعم: تسعة عشر (19) عضوا، وهم السادة:

1- مولاي المصطفى بايا.	6- الحسين العمري.	11- نعيمة ومكول.	16- ايمان بوبوض.
2- محمد لعروصي.	7- حميد بومجان.	12- سميرة وزرق.	17- جمال السكاك.
3- ربيع بنعلال.	8- عزيز بوكرن.	13- نادية بريكي.	18- نوال ناصيري.
4- مصطفى التوجيبي.	9- محمد اشيواو.	14- عبلة حمداني.	19- محمد بوتخساين.
5- عبد العزيز تيتاج.	10- حميد البابور.	15- مينة بوثولة	

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: (08) ثمانية أعضاء.

1- ابراهيم اعبا.	4- حميد عمراي.	7- رشيدة كريبي.
2- عبد الرحيم ياقوتي.	5- بتيوسف أقيج.	8- زهرة سلاك.
3- محمد بنعناع.	6- ايمان علي.	

- عدد الأعضاء الممتنعون: لا أحد.

يقرر ما يلي

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين (19 بنعم - 08 بلا - 00 ممتنع) على برمجة فائض ميزانية سنة 2025 على الشكل التالي:

برمجة هذا الفانض على الشكل التالي المقدر ب 13.830.000 درهم

- ❖ توسعة الإنارة العمومية (قرب الثكنة للقوات المساعدة) :..... 1.200.000,00 درهم.
- ❖ الدراسات التقنية (المنازل الأيلة للسقوط بالمدينة).....: 1.680.000,00 درهم.
- ❖ تهيئة الشعبة وبناء منشأة فنية بحي الرحمة (قنطرة).....: 1.600.000,00 درهم
- ❖ تجهيز قاعة الاجتماعات (شاشة - كراسي).....
- ❖ + تهيئة الساحة الخارجية لقاعة الجماعة :..... 1.100.000,00 درهم
- ❖ تهيئة الجزء المتبقي قرب الشلال حسب الاتفاقية مع المجلس الإقليمي.....: 1.150.000,00 درهم
- ❖ اقتناء وتركيب مرافق صحية متنقلة.....: 1.400.000,00 درهم
- ❖ اقتناء أراضي مخصصة للمقابر.....: 3.000.000,00 درهم
- ❖ اقتناء شاحنة للصيانة الكهربائية (العدد 02).....: 1.600.000,00 درهم
- ❖ اقتناء مضخات المياه.....: 300.000,00 درهم
- ❖ شراء حواجز حديدية.....: 200.000,00 درهم
- ❖ شراء عتاد صغير.....: 100.000,00 درهم
- ❖ اقتناء معدات التزين (لوازم كهربائية).....: 500.000,00 درهم

امضاء الكاتب :



جمال السكاك

امضاء الرئيس :



مولاي مصطفى جايا

رت 8 — النقطة الثانية : التداول حول اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة
خنيفرة لموقع السوق القديم بجماعة موحى وحمو الزياتي.

العرض:

تعتبر هذه الاتفاقية المقترحة قفزة نوعية في تجويد الخدمات المقدمة للمواطنين فيما يخص السلامة والجودة الصحية لعملية الذبح والنقل وتوزيع اللحوم الحمراء بمدينة خنيفرة. وللمزيد من التوضيحات أعطي الكلمة للسيد حميد بويمجان رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات لتلاوة تقريره في هذه النقطة فليفضل مشكورا.

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات

في يوم الأربعاء 28 يناير 2026 اجتمعت لجنة المرافق العمومية والخدمات في جلستها الثانية (لم يكتمل النصاب في الجلسة الأولى بتاريخ 22 يناير 2026) لدراسة النقط المقترح دراستها استعدادا لدورة فبراير 2026 . وقد تضمن جدول أعمال هذه الجلسة النقط التالية:

1. التداول حول اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة خنيفرة لموقع السوق القديم بجماعة موحى وحمو الزياتي. لقد توصلت جماعة خنيفرة باتفاقية تتعلق بإنشاء مجزرة جماعية تضم جميع جماعات الإقليم وبعد الاطلاع على بنودها ومناقشتها مع أعضاء اللجنة فقد شدد الجميع على الإشارة لتثبيت حق الجماعة في تدبير هذا المرفق الحيوي في إطار القوانين الجاري بها العمل.

اخضع السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت دون تسجيل مناقشة:

❖ ملاحظة: عدد الحاضرين عند بداية دراسة النقطة الثامنة: 27 عضوا.

← عدد الحاضرين عند عملية التصويت: 27 عضوا.

التصويت :

مقرر عدد: 223 بتاريخ 05 فبراير 2026

إن مجلس جماعة خنيفرة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2026 في الجلسة الأولى المنعقدة يوم 05 شعبان 1447هـ الموافق ل 05 فبراير 2026. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 بتاريخ 2015/07/07، وبعد دراسة مجلس الجماعة للنقطة المتعلقة بالتداول حول اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة خنيفرة لموقع السوق القديم بجماعة موحى وحمو الزياتي.

يقرر ما يلي

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة بإجماع الأعضاء الحاضرين على الاتفاقية التالية:



اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجزرة خنيفرة
لموقع السوق القديم بجماعة موحى اوحمو الزباني
مبرمة بين كل من:

- جماعة خنيفرة
- جماعة موحى اوحمو الزباني

تمهيد

في إطار برنامج تأهيل إقليم خنيفرة الذي أعطى انطلاقته صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده خلال زيارة جلالة الميمونة إلى إقليم خنيفرة بتاريخ 8 ماي 2008، حيث توجت هذه الزيارة بتوقيع اتفاقية إطار تضم المشاريع القطاعية المدرجة في برنامج التأهيل، والتي تم إعدادها من طرف لجنة موفدة من المديرية العامة للجماعات الترابية.

ومن بين هذه المشاريع، مشروع بناء مجزرة مشتركة بين الجماعات بمدينة خنيفرة بتكلفة إجمالية بلغت 46 مليون درهم بالنفوذ الترابي لجماعة موحى اوحمو الزباني، حيث ساهمت هذه الأخيرة بتوفير العقار وتم إنجاز المشروع على عدة أشطر. ويهدف هذا المشروع إلى ضمان سلامة وجودة المنتجات والقضاء على المناجم والمسالخ المتواجدة بجماعات الإقليم التي تفتقر إلى أدنى شروط السلامة الصحية، بالإضافة إلى تطوير البنية التحتية وإنشاء مرافق نموذجية تستجيب للمعايير البيئية ناهيك عن توفير إطار تنظيمي وإداري موحد لتسيير شؤون هذا المرفق.

وبما أن المجزرة المشتركة بين الجماعات المتواجدة بالسوق القديم لجماعة موحى اوحمو الزباني على وشك انتهاء الأشغال والشروع في استغلالها، ونظرا لوضعية مجزرة مدينة خنيفرة التي لا تستجيب لشروط الذبح ونقل اللحوم تم اقتراح تحويلها لموقع السوق القديم بجماعة موحى اوحمو الزباني.

دياجة

- في إطار السياسات الحكومية الرامية إلى الاهتمام بالقطاعات المرتبطة بحاجيات المواطنين وانتظارهم الملحة والضرورية؛
 - وانطلاقاً من الحرص على توفير الآليات والظروف الملائمة الرامية إلى خلق فضاء ذي أبعاد اقتصادية واجتماعية متنوعة من شأنها النهوض بالمنطقة على جميع الأصعدة وتحسين عيش الساكنة المحلية؛
 - وبناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ في 20 من رمضان 1436 الموافق 7 يوليوز 2015؛
 - بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
 - بناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.22.431 صادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) المتعلق بالصفات العمومية؛
 - بناء على المرسوم عدد 02-12-0-612 بتاريخ 04/12/2012 المتعلق بتسويق اللحوم الحمراء؛
 - وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 315.25 صادر في فاتح شعبان 1446 (31 يناير 2025) بقضي بتعيين الوكيل القضائي للجماعات القراية؛
 - انسجاماً والسياسة الحكومية في مجال حفظ الصحة؛
 - بناء على اتفاقية الشراكة المتعلقة بإنجاز أشغال الشطر الثاني لبناء مجررة مشتركة بين الجماعات المؤشر عليها بتاريخ 11 أكتوبر 2023
 - بناء على مداولة المجلس جماعي خنيفة برسم دورته المنعقدة بتاريخ
 - بناء على مداولة المجلس الجماعي لموحى اوجيو الزباني برسم دورته المنعقدة بتاريخ
- اتفق الأطراف على ما يلي:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تهدف الاتفاقية إلى تحديد إطار للتعاون بين الأطراف المتعاقدة من خلال تحديد طبيعة المساهمات الواجب تقديمها وتوزيع المسؤوليات لتحقيق أهداف موضوع الاتفاقية المرتبطة بتحويل مجزئة خنيفة لموقع السوق القديم بجماعة موحى اوحسو الزباني.

الفصل الثاني: التزامات الأطراف

بغية إنجاز المشروع موضوع الاتفاقية يتعهد الشركاء بما يلي:

♦ جماعة خنيفة:

- إنجاز الدراسات السوسيو اقتصادية؛
- تسيير المجزرة الجديدة وفق طرق التدبير المعمول بها؛

♦ جماعة موحى اوحسو الزباني:

- مواكبة المشروع من الناحية الإدارية والتنضبة، وتسهيل المساطر الإدارية لإنجاز المشروع.
- تستفيد جماعة موحى اوحسو الزباني من نسبة من المداخل المتحصلة من استغلال المجزرة سيتم تحديدها بعد تحديد نمط الاستغلال.

الفصل الثالث: لجنة التتبع والإشراف

تحدث لجنة للتتبع تحت رئاسة السيد عامل إقليم خنيفة ويعهد لها التنسيق بين الشركاء، والإشراف وتتبع سير المشروع، وتتكون هذه اللجنة من ممثلي الأطراف المتعاقدة، بالإضافة لكل من ترى اللجنة حضوره ضروريا لأشغالها، ويعهد إليها ب:

- تتبع وتنفيذ مقتضيات الاتفاقية؛
- اقتراح الحلول الناجعة للمشاكل التي يمكن أن تطرأ أثناء تنزيل المشروع؛
- اتخاذ القرارات اللازمة التي تسهل تنزيل البرنامج؛

وتسند مهمة كتابة اللجنة لجماعة خنيفة وتتولى إعداد التقارير وإعداد أشغال اللجنة، وتجتمع اللجنة مرة كل ثلاث أشهر أو كلما دعت الضرورة لذلك.

الفصل الرابع: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية بواسطة ملحق بعد اتفاق مسبق بين جميع الشركاء على أن يخضع لنفس المسطرة التي خضعت لها الاتفاقية.

الفصل الخامس: تسوية الخلافات

كل خلاف ناتج عن تأويل أو تنفيذ بنود هذه الاتفاقية يحال على لجنة التتبع لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له في إطار التوافق والتراضي، وإذا تعذر ذلك يعرض الأمر على الجهات القضائية المختصة.

الفصل السادس: سرمان الاتفاقية

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل الشركاء والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة. حررت هذه الاتفاقية في (06) نواكشوط أصلية.


التوقيعات
اتفاقية شراكة من أجل تحويل مجرة خنيفة لموقع السوق القديم بجماعة موسى اوحسو الزراني

السيد رئيس جماعة خنيفة

السيد رئيس جماعة موسى اوحسو الزراني

تأشير السيد حامل إقليم خنيفة

امضاء الكاتب :



جمال السكاك

امضاء الرئيس :



مولاي مصطفى بايا

واختتمت الدورة بتلاوة برفقة اللواء والإخلاص للسدة العالية بالله مولانا محمد السادس أيده الله ونصره.